

التكامل الوظيفي بين مؤسسة الأوقاف ومؤسسة الزكاة لضمان حد الكفاية المجتمعية في الجزائر وفي منظمة التعاون الإسلامي

Functional integration between the Endowment Foundation and the Zakat institution to ensure societal sufficiency in Algeria and the Organization of Islamic Cooperation

أ.د. صالح صالحجي* / جامعة سطيف 1 (الجزائر) / salahsalhi606@hotmail.com

تاريخ النشر: 30 / 06 / 2020

تاريخ القبول: 06 / 06 / 2020

تاريخ الإستلام: 02 / 01 / 2020

المخلص:

تتناول هذه الدراسة جوانب التكامل الوظيفي بين مؤسسة الزكاة ومؤسسة الأوقاف، وتقدير حجم مواردهما في المدى القصير والمتوسط والطويل، وتبيان أهمية مواردهما في تأمين الاحتياجات الأساسية لحد الكفاية، وتحقيق التمكين الاقتصادي، والتمويلي، والاستثماري، للأطراف ذات المصلحة في المؤسسات.

كما تحدد المنظومة المؤسسية لإقامة القطاع الثالث في الاقتصاد الجزائري والاقتصاديات الإسلامية وترقية دوره في تغطية الاحتياجات الأساسية، من خلال الحركية الاقتصادية الحقيقية، كبديل للمعونات وأشكال المساعدات في السياسات الاقتصادية التقليدية.

الكلمات المفتاحية: التكامل الوظيفي، مؤسسة الزكاة، مؤسسة الأوقاف

Abstract:

This study analyzes aspects of functional integration between the Zakat institution and the Waqf Foundation, and it assesses the value of their resources in the short, medium and long terms, it also shows the importance of their resources in securing basic needs, and achieving economic, financing and investment empowerment for the interested parties of both institutions.

This study also defines the institutional mechanisms for establishing the third sector in the Algerian economy and Islamic economies and promoting the role of this sector in covering basic needs, through real economic mobility, as an alternative to aid forms in traditional economic policies.

Keywords: functional integration, Zakat institution, Waqf Foundation.

* المؤلف المرسل: صالح صالحجي، salahsalhi606@hotmail.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلي آله وصحبه أجمعين.

ان منظمة التعاون الإسلامي، هي أكبر منظمة إقليمية دولية بعد الأمم المتحدة، تضم 57 دولة اسلامية يتجاوز عدد سكانها 2 مليار مسلم، وأضحت أكبر تكتل سكاني في العالم، تمتد على مساحة جغرافية بمواردها وثرواتها، تقدر ب 30 مليون كلم²، اضافة الى الأقليات المسلمة في جميع دول العالم وقاراته، والتي يتجاوز عددها 350 مليون نسمة، جعلت المسلمين يشكلون ربع سكان العالم، وبالمقابل يشكلون أكثر من ثلث فقرائه. ان هذا الوزن الجيوسراتيجي، لم يترافق مع تطور المكانة السياسية والاقتصادية والتأثيرية في العلاقات الدولية والاقليمية.

وأصبحت البلاد الاسلامية ساحة للمعارك والصراعات الدولية والحروب، والازمات المتنامية غير المسبوقة من تهجير ولجوء ومجاعات وامراض، وتطور متزايد للفجوة الحضارية مع الامم المتطورة، بل لقد تداعت عليها الامم كما تتداعى الأكلة الة قصعتها.

1- إشكالية الموضوع:

ان الاقتصاد الجزائري بعد أن كان يعاني من أزمة فائض موارد، أصبح يعاني اليوم من أزمة نقص موارد، بسبب اعتماده على مورد واحد، وعجز السياسات المنتهجة طيلة العقود السابقة في زمن الوفرة على تنويع الاقتصاد الوطني، وتنويع مصادر مداخيله، ولم تعد النتائج المتحققة في القطاع العام والقطاع الخاص كافية لضمان حد الكفية المجتمعية، والتقليل من النفقات التي تتحملها الدولة.

ومن هنا فان الامر يتطلب مؤسسة القطاع الثالث، وتطوير التكامل الوظيفي بين مؤسسة الزكاة ومؤسسة الأوقاف، وتمكينها من استقطاب الموارد المتاحة في الاقتصاد الرسمي والاقتصاد الموازي، وتحويل الاقتصاد الجزائري الى اقتصاد ثلاثي القطاعات، لا يتأثر بانخفاض مداخيل شركة في قطاع معين، فالجزائر قارة بمواردها وثرواتها وامكانياتها الجيوسراتيجية.

ان هذا الوضع في الجزائر وفي دول منظمة التعاون الإسلامي، قد تطورت فيه أشكال الفقر المطلق والفقر المتعدد الابعاد، وأصبح يتركز ثلث فقراء العالم في البلدان العربية والاسلامية، الامر الذي يستدعي تفعيل المنظومة المؤسسية للاقتصاد الإسلامي، لتأمين حد الكفاية المجتمعية الخاصة والعامة وفي كافة المجالات، ومن أهم المداخل الضرورية والواجبة هو تحقيق التكامل الوظيفي بين مؤسسة الاوقاف ومؤسسة الزكاة.

ان الاقتصاد الإسلامي يركز على منظومة من الآليات والمؤسسات، التي يتطلب الوضع الحالي اعادة احيائها ومأسستها، لتقوم بدورها في بتعبئة الموارد التكافلية والتضامنية والعامة من أجل توفير حد الكفاية المجتمعية، سواء عن طريق القطاعات المتفاعلة في الحياة الاقتصادية بما فيها القطاع الخاص والقطاع الوقفي والزكوي، أو عن

طريق القطاع العام وأشكال الدعم والتوجيه والإعانات، التي تؤدي إلى إنتاج السلع والخدمات الكفائية العامة والخاصة الضرورية، ثم الحاجة، ثم التحسينية، التي تدخل في إطار تأمين حد الكفاية المجتمعية.

ان تحليل الموضوع يتطلب الاجابة على عدد من الأسئلة الهامة ومنها:

- ما هو حد الكفاية المجتمعي وعناصره ومراحل الاساسية؟
- ما هو الدور التكاملي الوظيفي بين مؤسسة الزكاة ومؤسسة الاوقاف لضمان حد الكفاية؟
- ما هو حجم الموارد الوقفية والزكوية في الجزائر وفي منظمة التعاون الإسلامي؟
- هل الاستقطاب المؤسسي لتلك الموارد سيغطي حد الكفاية ويقلص من ظاهرة الفقر المركب المتعدد الأبعاد؟

- ما هي مكونات المنظومة المؤسسية للقطاع الثالث الزكوي الوقفي لضمان حد الكفاية في الجزائر وفي منظمة التعاون الإسلامي؟

2- فروض البحث:

ينطلق هذا البحث ابتداءً من ثلاثة فروض أساسية هي:

- يشكل التكامل الوظيفي بين مؤسسة الزكاة ومؤسسة الاوقاف أهم آلية مؤسسية لتعبئة الموارد الاجبارية الزكوية والاختيارية الوقفية في الاقتصاد الجزائري وفي اقتصاديات البلدان العربية والاسلامية.
- الموارد الزكوية والوقفية في الجزائر، وفي الاقتصاديات العربية والإسلامية، كافية لضمان حد الكفاية المجتمعية وتحقيق أهداف التنمية المستدامة المرتبطة به.
- تأمين حد الكفاية المجتمعية في الجزائر وفي بلدان منظمة التعاون الإسلامي يرتبط بعناصره المادية ومكوناته المعنوية وإطاره الكيفي ومداه الزماني ومستجدات أبعاده.
- يساهم الانتقال القانوني والمؤسسي للزكاة والاقواق في مؤسسة القطاع الثالث في الاقتصاد الجزائري والاقتصاديات العربية والإسلامية.

3- أهمية البحث:

تنبع أهمية البحث من تطورات الوقائع الاقتصادية وتنامي المشكلات المرتبطة بها ومنها:

- تطور المظاهر الاقتصادية للعجز المتنامي عن تغطية احتياجات حد الكفاية المجتمعية في الجزائر وفي بلدان منظمة التعاون الإسلامي.
- البحث عن بدائل تمويلية من خارج الموازنة العامة للدولة، لكسر الحلقة المفرغة للعجز عن تأمين الاحتياجات الأساسية للإنسان المرتبطة بحد الكفاية.
- الحاجة لتطوير قطاع ثالث يرتبط بالاقتصاد الحقيقي، ويساهم في مؤسسة آليات التوزيع التوازني للموارد التي تحقق التمكين الاقتصادي والمالي والاستثماري والقضاء على الفقر المتعدد الأبعاد.

- أهمية تكامل الأبحاث والدراسات التي تجمع بين الموارد الاجبارية الزكوية والموارد الاختيارية الوقفية، تمهيدا لتكامل التطبيقات المؤسسية.

4- أهداف البحث:

نسعى من خلال هذا البحث الى تحقيق الأهداف التالية:

- تشخيص الوضعية الحالية لتطور أشكال الفقر، ومستوي تأمين احتياجات الانسان في المجتمعات الاسلامية وفي الجزائر.

- إبراز جوانب التكامل الوظيفي بين مؤسسة الزكاة ومؤسسة الأوقاف، لمأسسة القطاع الثالث، لضمان تغطيه احتياجات حد الكفاية في الاقتصاد الجزائري وفي الاقتصادات الإسلامية.

- تحديث مفهوم حد الكفاية المجتمعية، الذي يشتمل على المكونات المتعلقة بالإطار الكيفي، والمدي الزمني، والمراحل والمستويات المتعددة لضمانه، ويراعي المستجدات التي ترتبط بتطور الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

- تقدير حجم الموارد الزكوية والموارد الوقفية المتاحة، لتغطية احتياجات حد الكفاية في الاقتصاد الجزائري وفي بلدان منظمة التعاون الإسلامي.

- تبيان طبيعة المنظومة المؤسسية لتحقيق التكامل الوظيفي بين مؤسسة الأوقاف ومؤسسة الزكاة، ودورها في تأمين حد الكفاية في الجزائر وفي منظمة التعاون الاسلامي.

5 - منهجية البحث:

إن تحليل الجوانب المختلفة لموضوع الدراسة ومعالجة القضايا الهامة المرتبطة به، والاجابة عن الأسئلة المطروحة، يتطلب استخدام مناهج علمية متعددة، واستعمال أدوات علمية متكاملة، ويمكن توضيحها فيما يلي:

- **المنهج الوصفي** لوصف وتحليل الجوانب المختلفة للتكامل الوظيفي بين مؤسسة الزكاة ومؤسسة الأوقاف، ومأسسة القطاع الثالث، ومعالجة القضايا الجوهرية المتعلقة بضمان حد الكفاية المجتمعية.

- **المنهج التاريخي** لدراسة الخصائص المنهجية الوظيفية لمؤسسة الزكاة ومؤسسة الأوقاف من واقع تطبيقاتها في التجربة التاريخية في المجتمعات الإسلامية، وكيفية ترقية دورهما الحالي في مجال التوزيع العادل للثروات والدخول، وتأمين احتياجات حد الكفاية والقضاء على الفقر من خلال التمكين الاقتصادي.

- **التحليل الاستصحابي** لإدماج مخرجات الفقه الإسلامي المتعلقة بالزكاة والاوقاف وحد الكفاية، في دراسة الدور المؤسسي والوظيفي للمؤسستين في الجزائر وفي الاقتصاديات الإسلامية.

- **استخدام الأدوات الإحصائية** في مجال تقدير حجم الموارد الزكوية والوقفية، واستشراف تطورها في المدي القصير والمتوسط والطويل، في الاقتصاد الجزائري وفي بلدان منظمة التعاون الإسلامي.

- استعمال أسلوب (منهج) دراسة الحالة في مجال إبراز الدور الوظيفي للزكاة والأوقاف، وتحديد منظومتها المؤسسية، لإقامة القطاع الثالث، حالة: الاقتصاد الجزائري وحالة اقتصاديات منظمة التعاون الإسلامي.
- توظيف التحليل لمقارن في مجال تبيان دور القطاع الخيري الثالث في الاقتصاديات المتقدمة ودور القطاع الثالث وحجم موارده في الاقتصاديات الإسلامية.

6- محاور الموضوع:

وسوف تتم الاجابة على تلك الاسئلة في هذه الدراسة من خلال المحاور الأساسية التالية:

المحور الاول: مفهوم حد الكفاية ومراحلها الأساسية، وإطاره الكيفي، ومداه الزمني في الاقتصاد الإسلامي.

المحور الثاني: دور مؤسسة الاوقاف ومؤسسة الزكاة، وتقدير حجم مواردهما في تأمين حد الكفاية في الجزائر وفي منظمة التعاون الإسلامي

المحور الثالث: التكامل الوظيفي بين مؤسسة الزكاة ومؤسسة الاوقاف، ومنظومتها المؤسسية لضمان حد الكفاية في الجزائر وفي منظمة التعاون الإسلامي

7- الدراسات السابقة:

الدراسات السابقة كثيرة ومتنوعة فيما يتعلق باقتصاديات الزكاة واقتصاديات الأوقاف والدراسات الفقهية المرتبطة بهما.

ولكن حسب الدراسة البيبليوغرافية للموضوعات المدروسة، التي اطلعنا عليها منذ اعدادنا لدليل الباحث في الاقتصاد الإسلامي الي تاريخ كتابة هذا البحث، لم نجد تناول المتكامل للجوانب الوظيفية لمؤسسة الزكاة ومؤسسة الأوقاف، وتقدير حجم مواردهما في المدي القصير والمتوسط والطويل، وتلك التي تبرز أهمية ذلك الحجم في تأمين احتياجات حد الكفاية بمفهومه الذي يراعي المستجدات المرتبطة بالتطور الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والسياسي، في الاقتصاد الجزائري والاقتصادات الإسلامية، كما اننا لم نجد دراسات توضيحية لطبيعة المنظومة المؤسسية المنهجية التي تجسد القطاع الاجتماعي الثالث في الاقتصاد الإسلامي في الدول الحديثة مثل التي تناولناها في هذه الدراسة. مع العلم بان هذا النفي يتعلق بالدراسات التي اطلعت عليها فقط، ذلك ان هناك ملايين الدراسات والأبحاث الهامة بجميع اللغات.

8- مصادر الدراسة:

تعتمد الدراسة على مصادر كثيرة متعددة الاختصاصات، الاقتصادية والفقهية والتاريخية والاحصائية، سواء الخاصة بمؤسسة الزكاة والأوقاف، أو تلك المتعلقة بالعطاءات الخيرية للقطاع الثالث بالاقتصاديات المتقدمة.

المحور الاول: مفهوم حد الكفاية ومراحلها الأساسية وإطاره الكيفي ومداه الزمني

في الاقتصاد الإسلامي

ان التعريف بحد الكفاية المجتمعية في الاقتصاد الإسلامي، وابرار الفوارق بينه وبين حد الكفاف، وتحديد عناصره ومكوناته المادية والمعنوية، تعد أمورا أساسية للتأكد من القدرة على ضمانه في الجزائر وبمنظمة التعاون الإسلامي.

كما التحليل الهام الخاص بالإطار الكيفي لحد الكفاية، ومداه الزمني بالنسبة للمستحقين وللموقوف عليهم، يساهم في تحديد مراحل حد الكفاية، والمستويات المتعددة لضمانه، والتي ترتبط بطبيعة الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية ونوعية الظروف الزمانية والمستجدات الحياتية. ولذا سوف يتناول بالتحليل هذا المحور العناصر التالية:

أولا: مفهوم حد الكفاية والحاجات الاصلية

ثانيا: تطور عناصر حد الكفاية على المستوى الفكري الواقعي

ثالثا: الإطار الكيفي والمدى الزمني لحد الكفاية

رابعا: مراحل ومستويات ضمان حد الكفاية

أولا: مفهوم حد الكفاية والحاجات الاصلية

لقد تعرضت التحاليل الاقتصادية والفقهية الخاصة باقتصاديات الزكاة لحد الكفاية وللحاجات الأساسية الكفائية في مواضع كثيرة نذكر منها:

1 - الحاجات الأصلية

إن الاجتهادات المتعلقة بجمع الزكاة وشروط وجوبها، قد بينت بأن الاموال التي تحب فيها الزكاة تكون زائدة عن الحاجات الأصلية لمالكها، وتوسعوا في تحديد مفهوم الحاجات الاصلية التي يتطلب الأمر مراعاتها فقد عرفها ابن مالك بأنها : " ما يدفع الهلاك عن الإنسان تحقيقا كالفقعة ودار السكنى وآلات الحرب والثياب المحتاج إليها لدفع الحر أو البرد، أو تقديرا كالدين فإن المديون محتاج إلى قضاء دينه بما في يده من النصاب، دفعاً عن نفسه الحبس الذي هو كالهلاك ، وآلات الحرفة وأثاث المنزل ودواب الركوب وكتب العلم لأهلها ، فإن الجهل عندهم كالهلاك ، فإذا كانت له دراهم مستحقة يصرفها إلى تلك الحوائج ، صارت كالمعدومة " ¹ من خلال هذه الفقرة يمكن تصنيف الحاجات الأصلية للإنسان كما يلي ² :

– قضاء الديون

– الغذاء

– أدوات ممارسة الحرفة

– المسكن

¹ د. وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، المجلد الثاني، دار الفكر، الجزائر، ط1، 1991، ص750.

² نفس المصدر، ص736.

- الملابس
- الأثاث المنزلي
- النقل
- التعليم

2- حاجات حد الكفاية لقد تنوعت التحاليل الفقهية التي فسرت حد الكفاية وصنفت قائمة

الحاجات التي تحقق المستوى اللائق من المعيشة لمستحقي الزكاة، فيرى ابن حزم بأن أدنى ما يتحقق به ذلك المستوى هو أن يتوفر للمستحق وعائلته "طعام وشراب ملائم، وكسوة للشتاء والصيف، ومسكن يليق بحاله"³، وبين النووي في تصنيفه لحاجات حد الكفاية بأن "المعتبر المطعم والملبس والمسكن وسائر ما لا بد منه على ما يليق بحاله، بغير إسراف ولا إقتار، لنفس الشخص ولمن هو في نفقته"⁴.

وقد علق الدكتور يوسف القرضاوي على التصنيف السابق قائلا: " وهذا تحديد مرن يتسع لكل حاجة لا بد للمرء منها، وهي تختلف باختلاف المكان والزمان والحال، ومما لا بد للمرء منه في عصرنا أن يتعلم أولاده من أحكام دينهم وثقافة عصرهم ما يزيل عنهم ظلمات الجهل ويسر لهم سبيل الحياة الكريمة، ويعينهم على أداء واجباتهم ... ومما لا بد منه في عصرنا أن ييسر له سبيل العلاج..."⁵.

ثانيا: تطور عناصر حد الكفاية على المستوى الفكري الواقعي

تطورت عناصر حد الكفاية لتستوعب الحاجات المتغيرة المرتبطة بمستجدات الحياة، ولذلك ازدادت محاولات الربط بين عناصر حد الكفاية التي أشار إليها الفقهاء وبين عناصر المستجدات⁶. ونحن سنُكيّفها بمستجدات أخرى وتسميات ملائمة، فهذه العناصر لحد الكفاية متغيرة وعددها يزيد ويتقلص حسب مقتضيات الأحوال ومستجدات الأوضاع، وهو حد يتميز بالمرونة الاستيعابية للمستجدات ومراعاة خصوصية حالة المستحقين، فمنهم صاحب الاستحقاق الكامل، ومنهم صاحب الاستحقاق الجزئي التكميلي، ومنهم صاحب الاستحقاق الظرفي المؤقت. ويمكن توسيع عناصر الكفاية على سبيل الذكر وليس الحصر مجموعتين أساسيتين:

1 - السلع والخدمات وتشمل على سبيل الذكر وليس الحصر ما يلي:

- المطعم والمشرب
- الملابس
- المسكن
- الطاقة (الفقر الطاقوي)
- خدمات الرعاية اللازمة للفقير المريض العاجز أو المعاق
- النقل والمواصلات
- التعليم بمستلزماته

³ د. يوسف القرضاوي، دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية، في الاقتصاد الإسلامي، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، ط1، 1980، ص 249.

⁴ المرجع السابق، ص 249.

⁵ المرجع السابق، نفس الصفحة.

⁶ د. فيصل بن سعيد بالعمش، عناصر الكفاية المعتبرة في تحديد الفقر وقدر ما يعطى الفقير من الزكاة - دراسة فقهية مقارنة مع بعض التطبيقات المعاصرة، كلية الآداب والعلوم الانسانية، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، ص 35 وما بعدها.

- أدوات المهن والحرف وآلات الصنائع
- العلاج والرعاية الصحية
- وسائل الحماية والأمن
- تكوين الأسرة ورعايتها
- وسائل الاتصال الضرورية
- الأجهزة الاعلامية والوسائل الرقمية (مكافحة الفقر الرقمي) الخ

2- الحقوق والحريات الأساسية: لما كان الانسان له احتياجات أساسية غير مادية، فإن حد كفايته يتوسع ليشمل حقوقه الأساسية، وحرياته المؤكدة لجوانب كرامته الانسانية، ومشاركته المجتمعية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ولثقافية، التي بواسطتها يحقق ذاته في المجتمع، فترتفع قدراته الإنجازية، وتبرز كفاءته المهنية، وترتقي أناقته الحضارية.

ومما سبق يتبين بأن حد الكفاية يعني ضمان المستوى اللائق من وسائل الحياة المادية والمعنوية الذي يغني الانسان، ويحفظ كرامته، ويحقق رفاهيته الفردية والاسرية، في إطار المستوى السائد من الرفاهية العامة. وهو بهذا المفهوم يتجاوز مستوى حد الكفاف الذي تشير له الدراسات الوضعية والذي يعني الحد الأدنى من المعيشة للفقراء من اجل البقاء على قيد الحياة.

وتقع على عائق الدولة "مسؤولية ضمان حد الكفاية لكل فرد بحكم كونها السلطة العليا المنوط بها رعاية مصالح الناس، وهي مسؤولية حتمية سواء تحملتها الدولة بصورة مباشرة من مالىتها العامة أو بصورة غير مباشرة من خلال أنشطة الأفراد أو بصورة مشتركة من خلال التكافل الاجتماعي"⁷.

ثالثا: الإطار الكيفي والمدى الزمني لحد الكفاية

يتمدد التحليل المتعلق بحد الكفاية الى الجوانب الكيفية والمدى الزمني، وبالتالي يطرح السؤال كم يعطى المستحق من الزكاة ومكملاتها الوقفية ليغطي احتياجاته؟ وما هي المدة اللازمة لاستمرار التغطية أو توقيتها؟

ولقد تعددت الآراء الفقهية والتحليل الاقتصادية المبنية عليها، ومن أهمها الرأي الذي يؤكد على إعطاء المستحق من المال بالقدر الذي يخرج من حالة الفقر والفاقة والاحتياج مدى الحياة إلى "أدنى مراتب الغنى وهو ما تحصل به الكفاية على الدوام، وهو قول بعض المالكية، ومذهب الشافعية، ورواية عند الحنابلة"⁸، وتختلف طريقة التوزيع ودورية الاستحقاق وكيفيته بحسب طبيعة الحالة الشخصية للمستحق، والاضاع العامة لحجم الموارد الزكوية والوقفية المتاحة، والظروف المجتمعية، فإن كان الفقير من أصحاب الحرف والمهن "أعطي ما يشترى به حرفته أو آلات حرفته قلت قيمتها أو كثرت، بحيث يحصل له من ربحه ما يفي بكفايته تقريباً، ويختلف ذلك باختلاف الحرف والبلاد والأزمان، وإن كان تاجراً أو خبازاً أو عطاراً أو صرافاً أعطى ما بنسبة ذلك . ومن كان خياطاً أو نجاراً أو قصاراً أو قصاباً أو غيرهم من اهل الصنائع أعطى ما يشتري

⁷ د. محمد فتحي صقر، تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في إطار الاقتصاد الإسلامي، الرسالة، 1984، ص 80.

⁸ د. فيصل بن سعيد بالعمش، مرجع سابق، ص 23.

به من الآلات التي تصلح لمثله، وإن كان من أهل الضياع يعطى ما يشتري به ضيعة أو حصة في ضيعة تكفيه غلتها على الدوام"⁹. أما إذا لم يكن المستحق من أصحاب الحرف والصنائع، فيؤكد نفس الرأي على هذه الحالة بأنه إذا "لم يكن له حرفة ولا يحسن صنعة ولا تجارة ولا شيئا من أنواع المكاسب أُعطي كفاية العمر الغالب لأمثاله في بلاده ولا يتقدر بكفاية سنة، وقال المتولي وغيره يُعطى ما يشتري به عقاراً يستغل منه كفايته، وقال الرافعي: يعطى ما ينفق عينه في مدة حياته"¹⁰.

وعلق الدكتور يوسف القرضاوي على الذي لا يحسن الحرفة والتكسب بقوله " وليس المراد بإعطاء من لا يحسن الكسب إعطائه نقدا يكفيه بقية عمره المعتاد، بل إعطائه ثمن ما يكفيه من دخله منه كأن يشتري له به عقارا يستغله ويغتنى به عن الزكاة فيملكه ويورث عنه"¹¹.

رابعا: مراحل ومستويات ضمان حد الكفاية

إن حجم الموارد ودرجة التقدم الاقتصادي وظروف الحياة، أمور تتفاوت وتختلف باختلاف مراحل تطور الاقتصادي، ويمكن تقسيم مراحل ومستويات ضمان حد الكفاية إلى مرحلتين أساسيتين تبرزان مستويات الرفاهية السائدة في المجتمعات الإسلامية وهما:

1- المرحلة الأولى: وهي مرحلة ضمان ضروريات وحاجيات حد الكفاية، بحيث تتمكن دولة الرفاهية المجتمعية، من الوصول إلى تأمين وضمن تشكيلة السلع والخدمات الضرورية والحاجية الكفائية والحقوق والحريات الأساسية للإنسان.

2- المرحلة الثانية: وهي مرحلة ضمان تحسينيات حد الكفاية، وتصل فيها دولة إلى أهم مستويات الرفاهية والأناقة الحضارية، بضمن حد تمام الكفاية الذي يتشكل من توليفة السلع والخدمات التحسينية الكفائية، بصورة مضطردة تتناسب مع مستويات التطور السائدة.

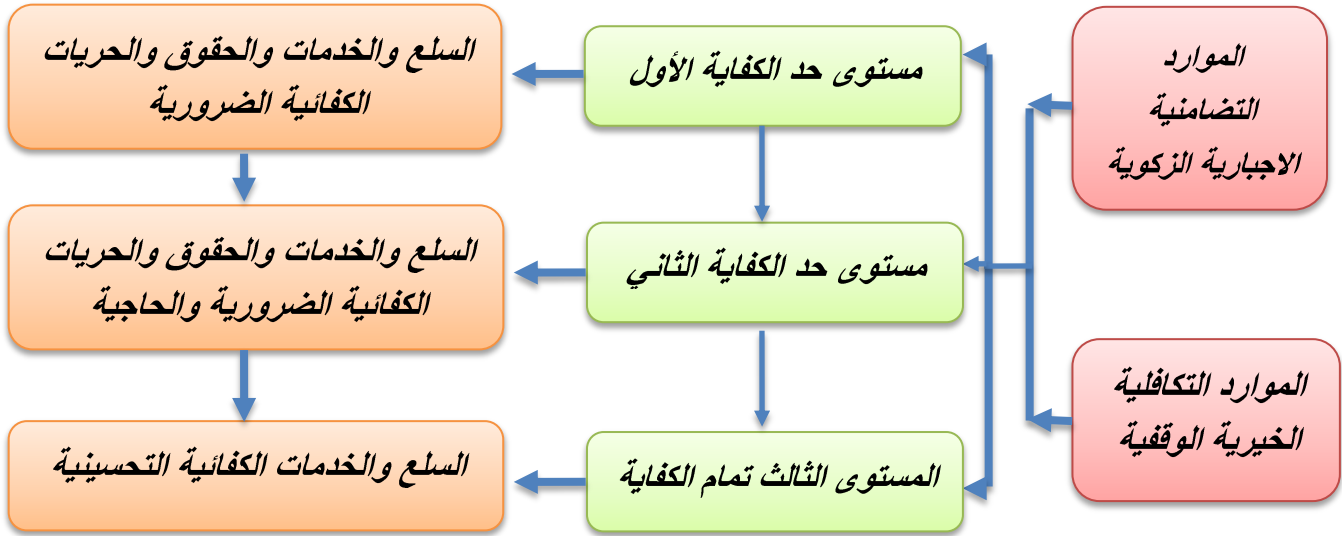
وتتحول الدولة في الاقتصاد الإسلامي إلى دولة رفاهية عامة، بانتقالها تدريجيا من مرحلة ضمان ضروريات حد الكفاية إلى مرحلة ضمان الضروريات والحاجيات ثم مرحلة التحسينيات التي تجسد حد تمام الكفاية، بمساهمة كافة قطاعات الاقتصاد الوطني ومؤسساته في إنتاج سلع وخدمات حد الكفاية بمستوياته ومراحلها ويمكن التعبير عليها في الشكل اللاحق.

⁹ محي الدين بن شرف النووي، كتاب المجموع، الجزء السادس، تحقيق محمد نجيب المطيع، مكتبة الارشاد جدة، بدون تاريخ، ص 176.

¹⁰ المرجع السابق، نفس الصفحة.

¹¹ د يوسف القرضاوي، فقه الزكاة الجزء الثاني، مؤسسة الرسالة، ط6، 1981.

الشكل رقم: 01: مستويات حد الكفاية في الاقتصاد الإسلامي



المصدر: صالحي صالح، دور مؤسسة الزكاة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة: مشروع لتطوير ومأسسة صندوق الزكاة وإقامة المجمعات الوقفية الزكوية المتكاملة في الجزائر، الملتقى الدولي حول: دور المالية الإسلامية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، كولالمبور، ماليزيا 3-4 سبتمبر 2014.

المحور الثاني: دور مؤسسة الاوقاف ومؤسسة الزكاة في ضمان حد الكفاية، وتقدير حجم مواردهما في الاقتصاد الجزائري وفي منظمة التعاون الإسلامي

يتميز الاقتصاد الإسلامي بوجود منظومة مؤسسية متكاملة وظيفيا، تساهم في تأمين احتياجات حد الكفاية المجتمعية، وهي تختلف من حيث الأسس والمبادئ و الأهداف والخصوصية المنهجية عن تلك التي تقوم عليها الاقتصادات الوضعية بمختلف تطبيقاتها، وتعد مؤسسة الزكاة ومؤسسة الاوقاف من أهم المؤسسات التي تساهم في القضاء على الفقر المتعدد الأبعاد ، بحجم مواردها الكبير الذي يشكل نسبة هامة في الدخل القومي لكل دولة، وبالتالي فان الامر يتطلب الاجابة على الاسئلة التالية : ما هو دور مؤسسة الاوقاف في ضمان حد الكفاية المجتمعية للفئات الموقوف عليها؟ وما هو دور مؤسسة الزكاة في تأمين احتياجات حد الكفاية للمستحقين في الجزائر وفي منظمة التعاون الإسلامي؟، ما هو حجم الموارد الوقفية والزكوية المتوقعة؟ وهل تغطي احتياجات حد الكفاية المجتمعية العامة والخاصة؟.

ومن أجل الاجابة على تلك الاسئلة فستنوع دراسة هذا المحور على العناصر التالية:

اولا: دور مؤسسة الأوقاف في ضمان حد الكفاية في الاقتصاد الإسلامي

ثانيا: دور مؤسسة الزكاة في ضمان حد الكفاية في الاقتصاد الإسلامي

ثالثا: تقدير حجم الموارد الوقفية والزكوية في الجزائر وفي منظمة التعاون الإسلامي

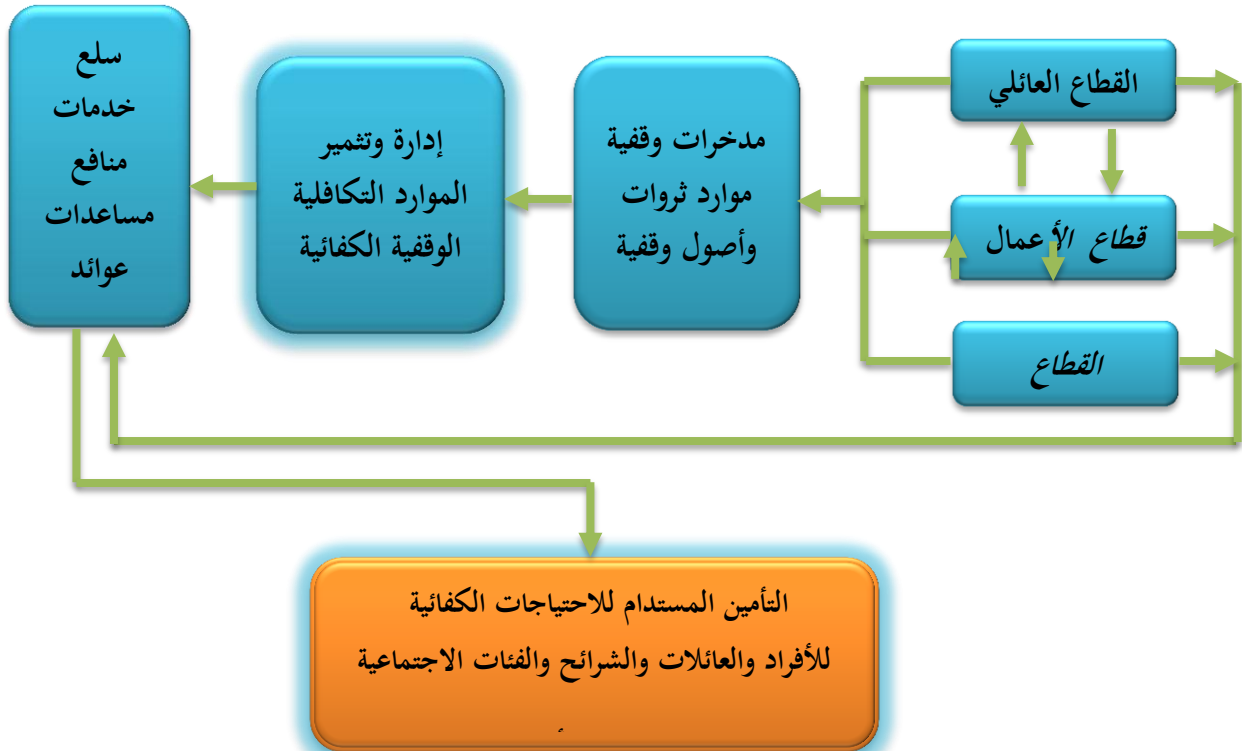
أولاً: دور مؤسسة الأوقاف في ضمان حد الكفاية في الاقتصاد الإسلامي

تقوم مؤسسة الأوقاف التكافلية الخيرية بدور مكمل لمؤسسة الزكاة في ضمان حد الكفاية، ضمن مستويات الرفاهية السائدة في الاقتصاد الإسلامي.

تساهم مؤسسة الأوقاف في تحويل جزء من الدخل والثروات الخاصة إلى موارد تكافلية دائمة، تخصص منافعتها من سلع وخدمات وعوائد لتلبية احتياجات الجهات والفئات المتعددة المستفيدة الموقوف عليها، مما يساهم في زيادة القدرات الإنتاجية اللازمة لتكوين ونمو القطاع التكافلي الخيري الذي يعد أساس الاقتصاد الاجتماعي في الاقتصاد الإسلامي.

وبهذا المعنى تحدث حركة اقتصادية إيجابية للشروات والدخول لضمان الوصول إلى توزيع توازني اختياري عادل بين أفراد المجتمع وفئاته وطبقاته وأجياله المتتالية، وتبرز مجالات جديدة نوعية في المفاضلة بين الاختيارات الخاصة الفردية، والجماعية الخيرية، بين الاستهلاك الفردي والاستهلاك التكافلي، بين الادخار والاستثمار الخاصين والادخار والاستثمار التكافليين الخيريين، الذين يتطوران من خلال النمو التراكمي للقطاع الوقفي الذي يعد ضرورة اقتصادية واجتماعية ومطلب حضاري لضمان حد الكفاية وتحقيق المستويات الملائمة من الرفاهية. ويمكن التعبير عن ذلك في الشكل الآتي.

الشكل رقم: 02: دور مؤسسة الأوقاف في تأمين الموارد التكافلية الكفائية لضمان مستويات الرفاهية



المصدر: صالح صالحي، التكامل الوظيفي بين مؤسسة الزكاة ومؤسسة الأوقاف لضمان حد الكفاية المجتمعية، الملتقى الدولي السنوي حول: الآليات التشغيلية لقطاع الأوقاف بالجزائر، مرجع سابق.

ثانيا: دور موارد مؤسسة الزكاة في ضمان حد الكفاية في الاقتصاد الإسلامي

تؤدي مؤسسة الزكاة دورا محوريا في ضمان حد الكفاية في الاقتصاد الإسلامي، وهي أكثر شمولاً من نظم الرفاه في التجربة الغربية، سواء في النمط الاجتماعي الديمقراطي في البلدان الإسكندنافية، أو في النمط الليبرالي في البلدان الأنجلوسكسونية، أو النمط التعاوني في فرنسا وألمانيا، أو في النمط الاجتماعي التوجيهي السائد في اليابان وهي جميعها تقوم على نظم رفاه وحماية اجتماعية متفاوتة من حيث حجم ومدى شموليته دورها في ضمان الحاجات الاجتماعية في مجال الصحة والتعليم والإسكان....، وتأمين المخاطر الاجتماعية المرتبطة بالبطالة والشيخوخة والمرض والفقر الخ من خلال أشكال متنوعة من المعونات والدعم ونظم إعادة التوزيع والمساعدات، وتشكل نظم الحماية الاجتماعية بدول الرفاه من ثلاثة نظم وما يرتبط بها من مؤسسات وهي:

- نظم ومؤسسات الضمان الاجتماعي والتأمينات الاجتماعية.
- نظم ومؤسسات المساعدات الاجتماعية الإجبارية.
- نظم الدعم المحلي ومساعدات الجمعيات الخيرية.

فمؤسسة الزكاة تتميز بمواردها التضامنية الإجبارية المرتبطة بالحركة الاقتصادية، وشمول ضمانها لحد الكفاية المجتمعية لجميع الذين تقل دخولهم وعوائدهم عن تغطية احتياجات حد الكفاية، ولمعدومي الدخل بسبب البطالة الإجبارية وحالات العجز والشيخوخة والمرض، وكل المخاطر التي تعترض حياة الناس بما فيها تغطية ديونهم، فهي بهذا متميزة بشمولية مواجهة المخاطر وعلاج المشكلات الاجتماعية. ولذلك فهي تساهم في مجال تأمين الاحتياجات الكفائية الاجتماعية في الصحة والتعليم والسكن والنقل والاحتراف لمختلف الشرائح الاجتماعية، واحتواء المخاطر الناتجة عن البطالة والمرض والعجز والشيخوخة وتقليص حدة التفاوت والصراع الطبقي وتحقيق التضامن المجتمعي لضمان الاستقرار الاجتماعي والسياسي، فبتطور إيراداتها تسعى لتحرير الإنسان من كافة أشكال الاحتياج وتوفير كافة الوسائل اللازمة للقضاء على أسباب الفقر في المجتمع لإيجاد المجتمع المتضامن المتكافل في منافع الرفاهية.

ثالثا: تقدير حجم الموارد الوقفية والزكوية في الجزائر وفي منظمة التعاون الإسلامي

ان تقدير حجم الموارد الوقفية والزكوية يعد الأساس لتبيان مستويات تغطيتها لاحتياجات حد الكفاية المجتمعية.

وان تحديد قيمة تلك الموارد ونسبتها يتطلب معرفة الاحصائيات الهامة المتعلقة بالنتائج المحلى الإجمالي والدخل القومي، في الاقتصاد الحقيقي الرسمي وغير الرسمي، وتحديد معدلات الزكاة ضمن الدخل القومي بالنسبة للجزائر ومنظمة التعاون الإسلامي، وتقدير نسبة الموارد الوقفية ضمن الناتج المحلى الإجمالي في الجزائر وفي اقتصاديات منظمة التعاون الإسلامي، بالمقايضة مع نظيراتها المتعلقة بمساهمات القطاع الثالث في الاقتصاد الوطني.

1 - تقدير أولى لحصيلة الزكاة في الجزائر وفي منظمة التعاون الإسلامي

لقد تم تقدير الحصيلة الأولية للزكاة كنسبة من الدخل القومي للدول الاعضاء في المنظمة، باعتباره مساويا لمجموع عوائد عوامل الانتاج من أجور وأرباح وعوائد وإيجارات وربوع وغيرها من العوائد. واعتمدنا مؤشر الدخل القومي ضمن إحصائيات الحسابات القومية لمنظمة التعاون الإسلامي بالنسبة للجزائر ولجميع دول المنظمة، مع إضافة تقديرات الحد الأدنى لحجم الاقتصاد الحقيقي غير الرسمي كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي. أما بالنسبة لمعدلات الزكاة فقد استخدمنا ثلاث معدلات بثلاث تقديرات محتملة:

- المعدل الأدنى للزكاة على الاموال في المدى القصير هو 2.5 %.

- المعدل الاقل في تقديرات الزكاة في بعض الدراسات للدول التي ليس لها موارد كبيرة وتعتمد على الزراعة والخدمات والتي تتراوح فيها المعدلات بين 3.5% و 7%. فتم اعتماد معدل 3,5 % في المدى المتوسط.

- المعدل الأدنى في الدول التي لها موارد طاقوية ومعدنية، والتي قد تتراوح فيها معدلات الزكاة بين 10% و 14%¹² من الناتج المحلي الإجمالي، واخترنا أقل من نصف المعدل ضمن تلك المجموعة وهو معدل 5% من الناتج المحلي بهذه الدول في المدى الطويل، مع أن هناك معدلات قد تصل في الدول ذات الموارد الكبيرة الى 14 % في بعض الدراسات التقديرية .

وسنبين حصيلة الزكاة في الحالات الثلاث المختلفة للمعدلات في تقديراتها الدنيا، ومع ذلك فهي تبين وفرة الحصيلة وتطورها وأهميتها في تأمين احتياجات حد الكفاية المجتمعية، والقضاء على الفقر المتعدد الابعاد.

والشكل اللاحق يبين بان حصيلة الزكاة في الجزائر تتراوح بين 4.2 مليار دولار أي (500 مليار دينار¹³ = 55000 مليار سنتيم)، و 8.6 مليار دولار أي (ما يعادل 880 مليار دينار = 88000 مليار سنتيم سنويا). وهي حصيلة كافية لضمان حد الكفاية والقضاء الكلي على الفقر المتعدد الابعاد. وان ما تم جمعة عن طريق صندوق الزكاة خلال 10 سنوات 2003 - 2013 يقدر ب: 8.5 مليار دينار وهو أقل من 1% (0.96 %) من الحصيلة السنوية لسنة 2015¹⁴، وقد بلغت سنة 2020 حوالي 1.6 مليار دينار وبالتالي فهي أقل من 0.3 % من الحجم الممكن.

أما على مستوى اقتصاديات منظمة التعاون الإسلامي فالحصيلة تتراوح بين 225 مليار دولار و 315 مليار دولار سنويا في المدى المتوسط و 450 مليار دولار في المدى الطويل، وهي كافية لضمان حد الكفاية

¹² عبد الله طاهر، حصيلة الزكاة وتنمية المجتمع، اقتصاديات الزكاة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ط8 & 1997، ص 544.

¹³ سعر الصرف المحدد اعتبارا من جويلية 2019 يساوي 120 دينار لكل دولار، موقع بنك الجزائر www.bank-of-algeria.dz

¹⁴ صالح صالح، دور مؤسسة الزكاة في توطيد المجتمعات الوقفية الزكوية في الجزائر، الندوة الدولية حول التجارب الرائدة في توظيف اموال الزكاة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب / وزارة الشؤون الدينية والأوقاف ف الجزائر، ماي 2015.

المجتمعية، والانتقال بالأمة الى مرحلة حد الكفاية الى مرحلة حد الغنى المجتمعي. كما هي مبينه في الارقام التالية:

الجدول رقم 01: تقدير حجم الموارد الزكوية في الجزائر وفي منظمة التعاون الاسلامي
الوحدة : مليار دولار

الجزائر				منظمة التعاون الإسلامي (57 دولة)			
الدخل القومي		المعدل المتحرك للزكاة		الدخل القومي		المعدل المتحرك للزكاة	
200	%2,5	%3,5	%5	9000	%2,5	%3,5	%5
حصيلة الزكاة	4.2	6	8.5	حصيلة الزكاة	225	315	450

المصدر:

- الحسابات القومية، مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب، منظمة التعاون الإسلامي، نظرة على البلدان الأعضاء،

أنقرة، الموقع: www.sesric.org، تاريخ الاطلاع: 2017/09/08

- تقديرات الاقتصاد غير الرسمي ضمن الناتج المحلي الإجمالي وضمن الدخل القومي.

2 - تقدير أولى لحجم الموارد الوقفية في الجزائر وفي منظمة التعاون الإسلامي

الموارد الوقفية في الاقتصاد الجزائري أو في اقتصاديات العالم الإسلامي كثيرة ومتعددة المجالات، وتعد من التجارب التاريخية الرائدة لنشأة وتطور القطاع الثالث في العالم، وبالتالي لابد من اجراء تقدير أولى لتلك الموارد، وسوف نستخدم مؤشر الناتج المحلي الإجمالي في تحديد قيمتها، كما نستخدم ثلاث نسب ممكنة، بالمقارنة مع نسب مساهمة القطاع الثالث في الناتج المحلي الإجمالي في بعض الدول وهي تتراوح بين 2% و 10% (كندا 8% الولايات المتحدة 6.6% اليابان 5.5% استراليا 5%)¹⁵، وتصل مساهمته في بعض الفروع الاقتصادية الى 15% في الانشطة التحويلية وفي التجارة، وفي الزراعة 11%، وفي البناء 8% في عدد من لدول المتقدمة. ويُسمى القطاع الثالث بأكبر أرباب العمل لأنه يشغل أكثر من 10% من القوى العاملة العديد من الدول ففي استراليا 11.5% وفي الولايات المتحدة 10.2% (11 مليون موظف) وفي اليابان 10% وفي نيو زيلاندا 10.6% وفي فرنسا 8.9%¹⁶. ولا غرابة إذا وجدنا بأن حجم التبرعات للقطاع الثالث في الولايات المتحدة قد بلغت 390 مليار دولار سنة 2016¹⁷، وارتفعت في سنة 2018 الي 428 مليار دولار¹⁸. ونلاحظ كيف يتطور هذا القطاع في العالم ويُدعم حكوميا في العديد من الدول، بينما يتأخر عندنا. ولهذا لابد من تقدير حجم موارده السنوية الممكنة والمتوقعة في الجزائر ومنظمة التعاون الإسلامي في الجدول الموالي.

¹⁵ The State of Global Civil Society and Volunteering: Latest findings from the implementation of the UN Nonprofit Handbook. Working Paper No. 49, Johns Hopkins Center for Civil Society Studies, Report designed by Chelsea Newhouse, p3

¹⁶ Op. Cit, p 3

¹⁷ Giving –USA ,2017 - 2019.

¹⁸ Giving –USA, 2019.

الجدول رقم 02: تقدير حجم الموارد الوقفية في الجزائر وفي منظمة التعاون الإسلامي

الوحدة مليار دولار

منظمة التعاون الإسلامي (57 دولة)				الجزائر			
نسبة الوقفية من الناتج المحلي			الناتج م الإجمالي	نسبة الوقفية من الناتج المحلي			الناتج م الإجمالي
%10	%5	%2,5	9000	%10	%5	%2,5	250
625	450	225	حجم الموارد الوقفية	16	8	4	حجم الموارد الوقفية

المصدر:

- الحسابات القومية، مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب، منظمة التعاون الإسلامي، نظرة على البلدان الأعضاء،

أنقرة، الموقع: www.sesric.org، تاريخ الاطلاع: 2017/09/08.

- تقديرات نسبة الاقتصاد الحقيقي غير الرسمي ضمن الناتج المحلي الإجمالي.

من واقع الجدول السابق نلاحظ اهمية حجم الموارد الوقفية الممكنة مهما كان المعدل الذي أخذناه، ففي الجزائر تتراوح بين 4 مليار دولار و 16 مليار دولار، وفي البلدان الاسلامية من 225 مليار دولار الى 450 مليار دولار الى 625 مليار دولار حسب المعدل المعتمد في التقدير سنويا.

وهي كافية خلال مدة متوسطة الامد مع آثارها التراكمية الإيجابية، بأن تساهم بنسبة هامة في تغطية احتياجات حد الكفاية المجتمعية، والتخلص من الفقر، وإعادة الاحترام والهوية للامة، بعد إعادة الاعتبار للإنسان الذي كرمه المولى عز وجل، في قوله {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا} سورة الاسراء الآية 70.

3 - تقدير أولى لحجم الموارد الوقفية والزكوية في الجزائر وفي منظمة التعاون الإسلامي ان الأرقام التقديرية المشار اليها تبين حجم الموارد المتاحة التي يمكن تعبئتها عن طريق مؤسسة الاوقاف وعن طريق مؤسسة الزكاة في الجزائر، وفي اقتصاديات منظمة التعاون الإسلامي، وهي كافية لتغطية احتياجات حد الكفاية المجتمعية والقضاء على الفقر المركب المتعدد الجوانب.

والجدول اللاحق يوضع حجم الموارد الوقفية والزكوية.

الجدول رقم 03: إجمالي الموارد الزكوية والوقفية في الجزائر وفي منظمة التعاون الإسلامي

الوحدة مليار دولار

الاقتصاد الجزائري				اقتصاديات دول منظمة التعاون الإسلامي (57)			
الدخل القومي		معدل الزكاة		الدخل القومي		معدل الزكاة	
200		2,5%	3,5%	5%	9000	2,5%	3,5%
4.2	6	8.5	225	315	450	225	315
الناتج م الإجمالي	نسبة الوقفية إلى الناتج المحلي الإجمالي			الناتج م الإجمالي			
250		2,5%	5%	10%	9000	2,5%	5%
حجم الموارد الوقفية	4	8	16	225	450	625	225
إجمالي الموارد الزكوية والوقفية	8.2	14	24.5	500	765	1075	500

المصدر: الحسابات القومية، مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب، منظمة التعاون الإسلامي، نظرة على البلدان

الأعضاء، أنقرة، الموقع: www.sesric.org، تاريخ الاطلاع: 2017/09/08.

- تقديرات الاقتصاد الحقيقي غير الرسمي ضمن الناتج المحلي الإجمالي

ان حجم الموارد الوقفية والزكوية في الجزائر يتراوح بين 8 مليار دولار في المدى القصير و24 مليار دولار في المدى الطويل، رغم اعتمادنا على المعدلات الدنيا كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي ومن الدخل القومي، وهي من الضخامة بحيث لا يبقى فقير ولا محتاج في الجزائر، بالمقارنة مع السياسات الحالية الى تزايد من تركز الثروات والدخول والعوائد في قمة الهرم الاجتماعي.

ولنتصور اننا أضفنا الموارد الزكوية والوقفية غير الرسمية الممكن تعبئتها، فالدراسات تشير بان الناتج المحلي الإجمالي في الاقتصاد الموازي في البلدان النامية يتجاوز 50 % من الاقتصاد الرسمي¹⁹، فان الارقام ستزداد وهو ما يؤكد على ان الازمات التي نعانى منها ليست أزمة موارد بل كيف نستقطبها ونستخدمها استخدما رشيدا يراعى الضوابط الشرعية والموضوعية.

اما حجم الموارد الوقفية الزكوية في منظمة التعاون الإسلامي فالأرقام الأولية تشير امكانية تعبئة ما بين 500 مليار دولار في المدى القصير و765 مليار في المدى المتوسط الى 1075 مليار دولار في المدى الطويل، وهي موارد تغير الوضع الحالي المزرى الاقتصادي والاجتماعي السياسي والثقافي لهذه المجتمعات.

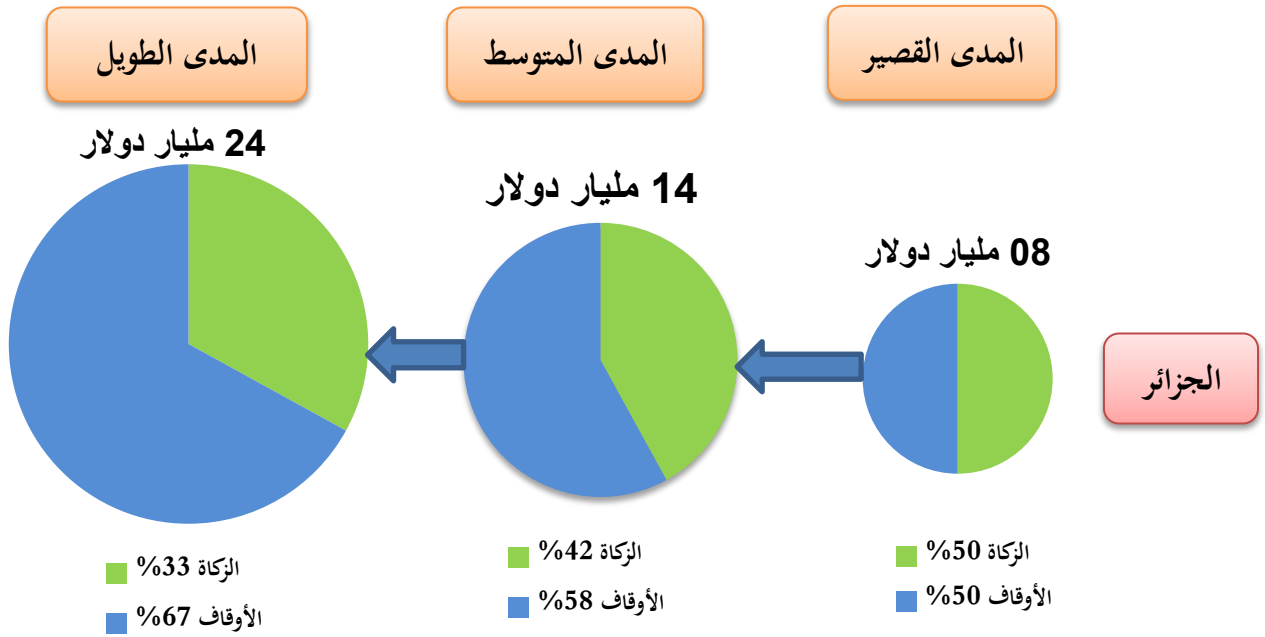
وإذا أخذنا في الاعتبار عدد المسلمين في الهند والصين وروسيا وأوروبا وأمريكا وأفريقيا وكندا وأستراليا الخ، فان الامر سيتغير من جهة زيادة الموارد، ومن جهة تمكينهم وتحسين وأوضاعهم وزيادة دورهم المجتمعي. ورغم

¹⁹ نسرين عبد الحميد نبيه، الاقتصاد الخفي، دار الوفاء، ط 1، 2008، ص 51 .

تفاوت الأرقام المعلن عليها بين التقديرات الرسمية والتقديرات غير الرسمية للدول إلا أنه عددهم لا يقل عن 350 مليون²⁰.

ويمكن أن نستنتج بأن هناك موارد كبيرة تضامنية إجبارية زكوية وموارد تكافلية اختيارية وقفية هامة، ولكنها تفتقد إلى الأطر القانونية والتنظيمية المؤسسية الملائمة لتعبئتها واستقطابها واستغلالها، رغم الحاجة الضرورية لها على المستوى القطر والإقليمي في المجتمعات الإسلامية. ويمكن إعادة توضيح حجمها في الرسم التوضيحي التالي:

الشكل رقم 03: التطور المتوقع للموارد الزكوية والوقفية في الجزائر



المصدر: صالح صالح، التكامل الوظيفي بين مؤسسة الزكاة ومؤسسة الأوقاف لضمان حد الكفاية المجتمعية، الملتقى الدولي السنوي حول: الآليات التشغيلية لقطاع الأوقاف بالجزائر، مرجع سابق.

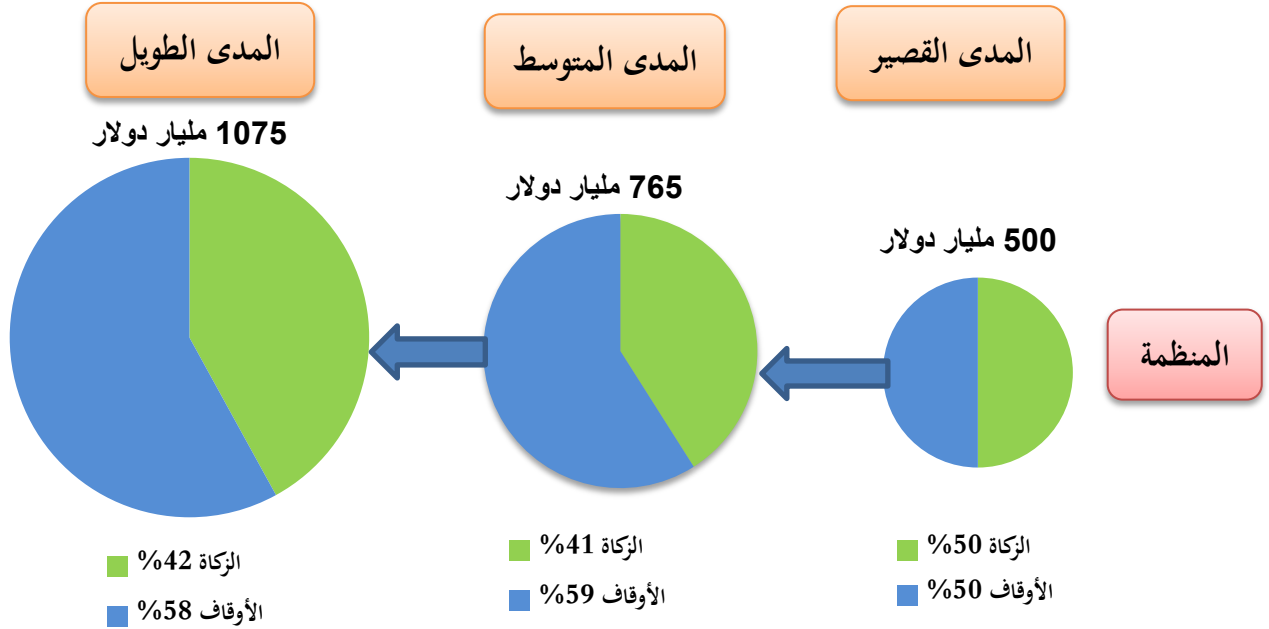
نلاحظ الحجم المعتبر للموارد الوقفية والزكوية في الجزائر رغم استخدام أدنى المعدلات الزكوية والوقفية، والتي تتزايد في المدى المتوسط والطويل كلما تطورت عمليات التأسيس والتوطين لمؤسسات القطاع الثالث، وسكون الموارد الوقفية أكبر عبر الزمن، وذلك لتزايد الموارد والاصول المرصودة لمصلحة الأطراف الموقوف عليها. في حين أن الزكاة تصرف حصيلتها الكبيرة على الأصناف الثمانية، رغم استثمار جزء منها في إطار التوزيع الاستثماري على المستحقين في بعض الحالات.

²⁰ راجع:

- عمير أنس، المسلمون في الهند، مركز الجزيرة للدراسات، ترجمة محمود العي، ديسمبر 2016.
 - أ.د. محمد حافظ الشريدة، قصة مسلمي الصين. - نفع الله عشيرو، مقابلة، الرياض، 13/09/2017.
 - مواقع متابعة أوضاع الأقليات الإسلامية في العالم.

والشكل اللاحق يبين تطور الموارد الزكوية والوقفية في المدى القصير والمتوسط والطويل في اقتصاديات منظمة التعاون الإسلامي

الشكل رقم 04: التطور المتوقع للموارد الزكوية والوقفية في منظمة التعاون الإسلامي



المصدر: صالح صالحي، التكامل الوظيفي بين مؤسسة الزكاة ومؤسسة الأوقاف لضمان حد الكفاية المجتمعية، الملتقى الدولي السنوي حول: الآليات التفعيلية لقطاع الأوقاف مرجع سابق.

ان هذا الحجم المعتبر كفيل بتأمين احتياجات حد الكفاية المجتمعية لجميع السكان البلدان الاسلامية وللأقليات في البلدان غير الاسلامية.

كما نستنتج بأن الحرب كبيرة ومتواصلة للحيلولة دون تحصيل الموارد الوقفية واستغلالها، وقد تم هذا تحت السيطرة الاستعمارية الغربية، التي سنت القوانين التي تصدر وتمنع تطور القطاع الثالث، الذي كان من أكبر القطاعات في العديد من البلدان الاسلامية، ومنها الجزائر فقد قام الاستعمار الفرنسي بمصادرة موارد الاوقاف وتعطيل نموها وتطورها. ويتم اليوم باستعمال الضغط المتعدد الأشكال والقوة الناعمة والصاق تهمة الارهاب بمؤسسات العمل الخيري في البلدان الاسلامية، وتتلاقى أحيانا الاهداف الخارجية للاستعمار الجديد مع الرغبات الداخلية وتقديم ولاء الالتزام الاستباقي لسادة العالم الجدد.

وعند متابعة تطورات تعبئة الموارد الخيرية نجد بأن الدول المتقدمة التي تضغط وتمنع انتشار العمل الخيري في الكثير من البلدان الاسلامية، تقوم بدعمه في دولها، وتتغافل عن استعمال العطاءات الخيرية في مجالات ارباب الاقليات الاسلامية وتهجيرها، كما هو حادث اليوم في العديد من مناطق العالم وخاصة في ميانمار التي تعد

الأولى في العالم في مجال جمع العطاءات الخيرية²¹ بالنسبة لحجم مواردها، والثانية للعطاءات المجمعة خلال عشر سنوات بعد الولايات المتحدة الأمريكية²²، وتستخدم الجمعيات البوذية والمليشيات التابعة لها تلك الموارد في إبادة وتشريد المسلمين، ولم نسمع من أي دولة متقدمة أنها طالبت بإدراج تلك المجموعات في قائمة المنظمات الإرهابية، أو طالبت بمصادرة مواردها أو وصفها بصفة الإرهاب البوذي، كما تسارع وتحكم بالشبهات لما يتعلق الأمر بالمجتمعات الإسلامية. ويتم هذا في ظل تغافل وتقصير البلدان الإسلامية صاحبة الامكانيات، التي تسارع الى دعم دول الاعاصير، ولا تكاد تلتفت للفقر المتعدد الابعاد في حواضرها وضواحي جيرانها.

المحور الثالث: التكامل الوظيفي بين مؤسسة الزكاة ومؤسسة الأوقاف، وخصوصية

منظومتها المؤسسية لضمان حد الكفاية المجتمعية في الجزائر وفي منظمة التعاون الإسلامي

ان أوضاع المجتمعات الإسلامية في منظمة التعاون الإسلامي وفي الجزائر، تتميز بانتشار الفقر المركب المتعدد الأبعاد، والقصور في تأمين الاحتياجات الكفائية الفردية والجماعية، والعجز في بعض البلدان عن تأمين الاحتياجات الكفافية وما يرافقها من حالات مجاعة وامراض وأزمات، حيث أضحي العالم الإسلامي موطناً لأكثر من ثلث فقراء العالم.

ان هذا الوضع يتطلب مؤسسة الزكاة ومأسسة الأوقاف، وتحسيد آليات التكامل الوظيفي بينهما، وتنمية الإطار المؤسسي لاستثمار الموارد الوقفية والزكوية، وتكوين أصول متنوعة مستدامة.

ورغم التفاوت في مستويات الفقر، والتباين في معدلات تغطية الاحتياجات الأساسية من دولة الى أخرى، إلا ان جميع بلدان العالم الإسلامي مازالت عاجزة عن استقطاب مواردها اللازمة لتأمين حد الكفاية المجتمعية.

وسوف نتناول في هذا المحور العناصر التالية:

أولاً: الوضعية الحالية لتأمين احتياجات الانسان في المجتمعات الإسلامية وفي الجزائر

ثانياً: جوانب التكامل الوظيفي بين مؤسسة الزكاة والأوقاف لضمان حد الكفاية

ثالثاً: المنظومة المؤسسية للتكامل الوظيفي بين مؤسسة الأوقاف ومؤسسة الزكاة لضمان حد

الكفاية

أولاً: الوضعية الحالية لظاهرة الفقر في المجتمعات الإسلامية وفي الجزائر

1- تعدد المصطلحات المرتبطة بظاهرة الفقر: الفقر ظاهرة مركبة متعددة الأبعاد متشابكة الجوانب، وقد تناولها الباحثون في اختصاصات متعددة، ولذلك نجد العديد من الاصطلاحات التي تعبر بطريقة كلية أو جزئية عن هذه الظاهرة. ومنها الفقر المدقع، والفقر المطلق، والفقر النسبي، الفقر الدائم والفقر المؤقت المرحلي،

²¹ CAF WORLD GIVING INDEX 2017, A global view of giving trends, November 2017, p 7, 18, 32.

²² CAF WORLD GIVING INDEX 2019: Ten years of giving trends, p7.

وفقر الدخل، وفقر الاستبعاد والحرمان، وفقر التنمية البشرية، والفقر المتعدد الأبعاد، الفقر البشري، والفقر الاقتصادي، والفقر الاجتماعي، والفقر الثقافي، الفقر الطاقوي، الفقر الرقمي.. الخ وغيرها من التسميات. وجميعها تناول جوانب مهمة من ظاهرة الفقر وتستخدم مؤشرات هامة مركبة لقياس تلك الجوانب من ظاهرة الفقر.

2- تعريف الفقر المدقع والفقر المطلق: الفقر المطلق هو الحالة التي يكون فيه كسب الأسرة أقل من 1,25 دولار يوميا للشخص الواحد "ويشير الفقر المطلق إلى عتبة الدخل الدنيا التي لا يمكن للأفراد تحتها تلبية احتياجاتهم الأساسية التي تعتبر حيوية من أجل البقاء" ²³.

أما الفقر المدقع فيشير إلى عدة جوانب وقد تم تعريفه على أنه مزيج من فقر الدخل، وفقر التنمية البشرية، وفقر الاستبعاد. فالأشخاص الذين يعانون من الفقر المدقع هم الذين يعانون من فقر الدخل فيحصلون على دخل أقل من الدخل الذي يؤمن استدامة الحياة، ويعانون من فقر التنمية البشرية " بعدم امكانية حصولهم على السلع والخدمات الأساسية لتمكينهم من التمتع بحياة هادئة أو عدم توفرها لهم"، وفقر الاستبعاد ²⁴ الاجتماعي والسياسي والثقافي، والحرمان والتهميش.

من واقع التحليل السابق لظاهرة الفقر يمكن القول بأن أبعادها الأساسية المتشابكة تبين حدود القصور في تأمين احتياجات حد الكفاية المجتمعية. وسنضيف لها بعدا رابعا في معظم الدول النامية وخاصة الإسلامية، وهو البعد الخاص بفقر النوازل والمستجدات، فكم من أوطان أضحت فقراؤها وأغنيائها مشردين بفعل العوامل الطبيعية والازمات، أو مهجرين قسريا ولاجئين ضاقت بهم الأرض بما رحبت، يستجدون الأمم الأخرى بسبب الحروب والنزاعات العرقية والطائفية والمذهبية وتقصر ذوي القربى.

كما تساهم المستجدات التكنولوجية والتقدم السريع في اتساع الهوة بين طبقات وشرائح الهرم الاجتماعي، بسبب التفاوت وعدم المساواة، واختلاف القدرات وتفاوت وسائل التمكين، وعوامل الاقصاء والتهميش، وغيرها من الأسباب المؤدية إلى تفجير الناس وشعورهم بالضميم وفقدان الكرامة الإنسانية.

3- ظاهرة الفقر المدقع والعجز عن تأمين حد الكفاية في الاقتصاديات الإسلامية

إذا أخذنا المفهوم السابق للفقر المدقع والمعتمد في دول الاتحاد الأوروبي، وأضفنا فقر النوازل والمستجدات، فإن الوضعية الحالية للاقتصاديات الإسلامية تشير إلى خطورة الحالات الإنسانية الفردية والجماعية. إن الأرقام تؤكد على تطور الفقر المتعدد الأبعاد في جميع دول منظمة التعاون الإسلامي، وتنامي القصور في تأمين الاحتياجات الأساسية لحد الكفاية، كمت ورد في أحد التقارير: "وظل انتشار الفقر متعدد الأبعاد

²³ تقرير قياس الفقر في البلدان الاعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، مركز الأبحاث الإحصائية، الاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول

الإسلامية، مركز أنقرة، 2015، ص 6.

²⁴ أرجون سينغويتا، تقرير الخبير المستقل المعنى بحقوق الإنسان والفقر المدقع، مجلس حقوق الإنسان، الأمم المتحدة، الدورة السابعة، فيفري

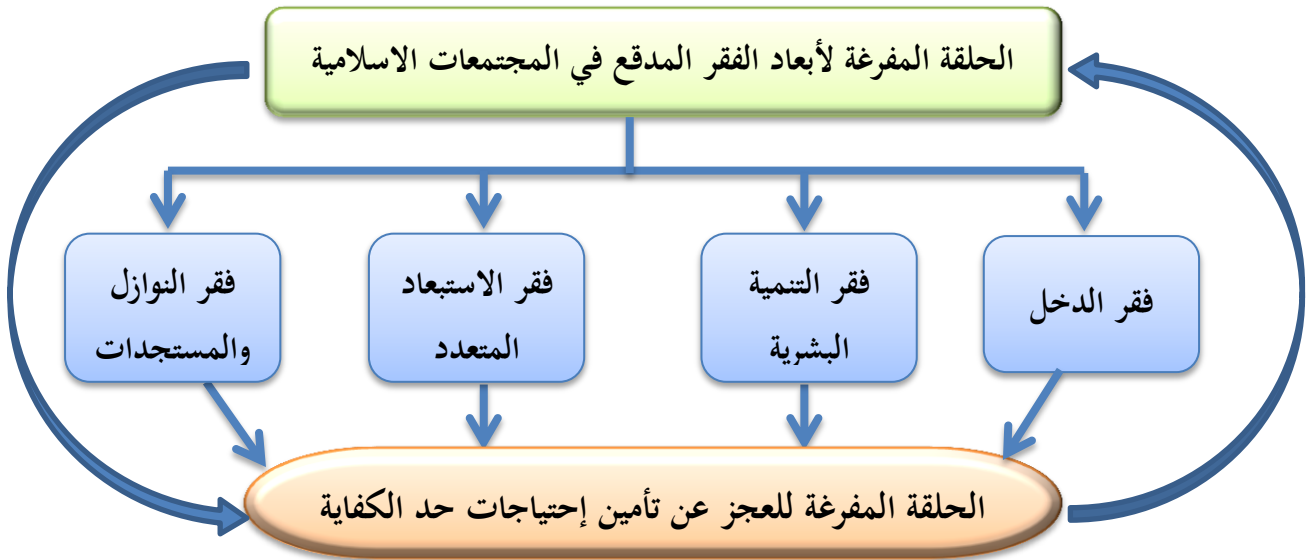
2008، ص 8.

مرتفعاً نسبياً في البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي بنسبة 35 ٪ من مجموع سكانها الذين يعيشون تحت فقر متعدد الأبعاد في عام 2014. ويعتبر ما مجموعه 465 مليون شخص في البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي فقراء تحت الفقر متعدد الأبعاد، وهو ما يمثل 29 ٪ من إجمال فقراء العالم تحت الفقر متعدد الأبعاد في عام 2014²⁵ ولكن بتفاوت كبير بين تلك الدول حيث يصل في بعضها إلى 80 ٪.

وإذا توسعنا في تحليل الوضعية وأخذنا بعين الاعتبار الأبعاد الأربعة للفقر المدقع كما هي في الشكل اللاحق، وأخذنا الحد الأدنى للدخل الفردي الذي يعد مؤشراً على الفقر المطلق للإنسان وهو 1,25 دولار في اليوم، وخط الفقر الدولي الحالي: تم تحديد " خط الفقر الدولي حالياً بمبلغ 1,9 دولار أمريكي للشخص الواحد في اليوم الواحد " ²⁶ وعند اعتماده في التحليل ، فإن الأمر يزداد خطورة خاصة إذا كان الحساب بسعر الصرف الموازي، فإن نسبة الفقر المتعدد الأبعاد في الجزائر ترتفع لتصل إلى 30 ٪ من مجموع السكان بما فيها الفقر الجزئي والمؤقت، وتصبح نسبة فقر المنظمة حوالي 35 ٪ من سكان العالم الفقراء فقراً متعدد الأبعاد والنواحي ، أي حوالي 600 مليون من مواطني هذه الدول خاصة بعد نوازل الحروب ونوائب النزاعات وغيرها.

وإذا وسعناها التعميم ليشمل الإحصائيات الحديثة 2019، فيكون عدد الفقراء أكثر من 700 مليون فقير. والشكل للاحق يوضح أبعاد الفقر المدقع والحلقة المفرغة للقصور في تأمين احتياجات حد الكفاية المجتمعية الخاصة والعامة في بلدان منظمة التعاون الإسلامي.

الشكل رقم 05: الحلقة المفرغة لأبعاد الفقر المدقع وحلقة القصور في تأمين حد الكفاية المجتمعات الإسلامية



المصدر: صالح صالحي، التكامل الوظيفي بين مؤسسة الزكاة ومؤسسة الأوقاف لضمان حد الكفاية المجتمعية، الملتقى الدولي السنوي حول: الآليات التشغيلية لقطاع الأوقاف بالجزائر، مرجع سابق.

²⁵ تقرير قياس الفقر في البلدان الاعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، ص 6.

²⁶ الأمم المتحدة، تقرير أهداف التنمية المستدامة، 2016، ص 12.

أما بالنسبة للجزائر فإن الاختلالات التي يعنى منها القطاع العام، وتزايد اعتماده على الدولة ومحدودية مساهمته المالية، وتدهور عائدات أهم مؤسسة بسبب تداعيات انخفاض اسعار البترول، وما ترتب عن ذلك من استنفاد كافة أموال صندوق ضبط الموارد، كما ورد في مخطط عمل الحكومة : " مما أدى الى استهلاك مجمل ادخار الميزانية الذى كان يحتضنه صندوق ضبط الإيرادات الذى استنفذ منذ فبراير 2017 " ²⁷ والذى اشار كذلك: "ومع ذلك، تبقى الوضعية متوترة بشدة على مستوى ميزانية الدولة :حيث من المتوقع في الوضعية الراهنة أن تختتم سنة 2017 بصعوبات حقيقية، في حين تبدو سنة 2018 أكثر تعقيدا " ²⁸ .

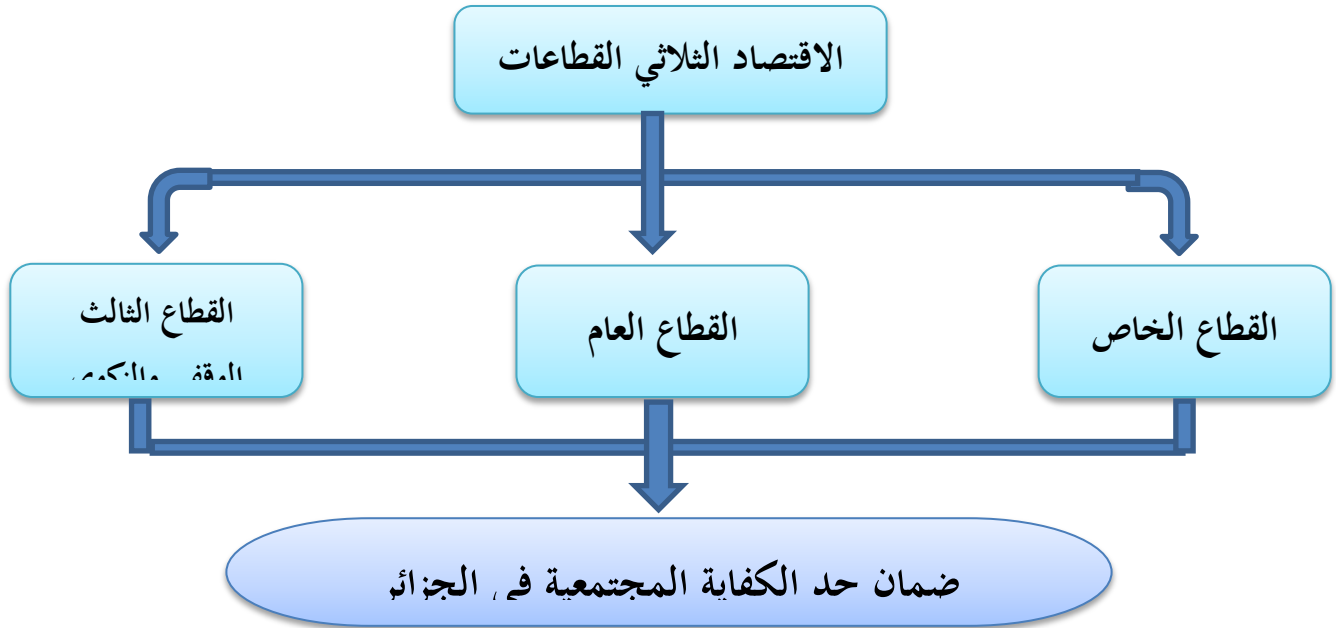
كما ان التطور الهام للقطاع الخاص وزيادة مساهمته في العديد من الفروع والأنشطة الاقتصادية، قد ترافق مع سلبات عديدة كالهيمنة الاحتكارية على المشاريع الاستثمارية ، وتدنى مستويات الجودة والالتقان، والسيطرة على الواردات والتحكم في السوق الوطنية ، والتفقت من الرسوم الجمركية، والتهرب من الالتزامات الضريبية، والاستفادة من الدعم المتعدد الأشكال وتصديره للخارج، وغيرها من العوامل التي جعلت قدرته على تحريك النمو المستدام والمساهمة في ضمان حد الكفاية محدودة جدا، الا بعد الزامه بالضوابط الموضوعية للتمييز بين الأنشطة الانتاجية والخدمية الحقيقية وتدعيمها، وبين الأنشطة الريعية الاحتكارية المرتبطة بتطور التبعية الخارجية وتحجيمها والتخلص منها.

ومن هنا فإن الضرورة مستعجلة تنوع مصادر الدخل، واعادة الاعتبار للقطاع الثالث، واشراكه في عمليات التحول نحو اقتصاد ثلاثي القطاعات يؤدي الى تنوع ومصادر الثروة والدخل، وتخفيض النفقات العامة. كما هو الوضع في الاقتصاديات المتقدمة عن طريق مؤسسة الاوقاف، واعادة الدور الريادي لها عبر تاريخ الجزائر الحافل بإنجازاتها، وتطوير التكامل الوظيفي بينها وبين مؤسسة الزكاة. والشكل التالي يبين الاقتصاد الثلاثي القطاعات المتوقع.

²⁷ مصالح الوزير الاول، مخطط عمل الحكومة الجزائرية، سبتمبر 2017، ص 4.

²⁸ نفس المصدر، نفس الصفحة.

الشكل رقم 06: ضمان حد الكفاية في إطار الاقتصاد الجزائري الثلاثي القطاعات



المصدر: صالحي صالح، أساسيات المالية والاقتصاد الإسلامي دراسة تأصيلية ومراجعة تقييمية على ضوء المستجدات العلمية والتحولات الوقائية، الدار الجزائرية، 1441هـ / 2020م، ص 425.

ثانيا: مجالات التكامل الوظيفي بين مؤسسة الزكاة ومؤسسة الأوقاف لضمان حد الكفاية

تتعدد الجوانب التكاملية الوظيفية بين مؤسسة الزكاة ومؤسسة الأوقاف في مجال تأمين حد الكفاية المجتمعية، وتشمل التكامل على مستوى تعبئة الموارد واستقطاب الأموال الزكوية والوقفية، والتكافل على مستوى تمويل المشاريع التكافلية والأصول الوقفية، والتكامل على مستوى الاستثمار المتخصص المتعدد الأطراف، والتكامل على مستوى الاستخدام المشترك للمرافق، والاستغلال المتخصص للأصول، والتكامل التوزيعي للموارد والعوائد على المستحقين والموقوف عليهم.

وسوف يتم تناول تلك العناصر فيما يلي:

1- التكامل الوظيفي المتعلق بتعبئة الموارد الوقفية واستقطاب وتجميع الأموال الزكوية

تتكامل مؤسسة الزكاة مع مؤسسة الأوقاف في مجال تعبئة الموارد وجمع الأموال وتحصيلها، من قطاعات الأعمال العامة والخاصة ومن القطاع الفردي والعائلي. ومنها الأموال الزكوية المخصصة لإقامة أصول ومرافق وقفية للمستحقين من ذوي الحالات الخاصة، أو تلك المتعلقة بخدمات عامة ضرورية بمساهمة أوقاف الأموال العامة²⁹، وتجميع الزكوات من عوائد المشاريع الوقفية.

²⁹ ا. د. محمد نعيم عبد السلام وآخرون، وقف المال العام، منتدى قضايا الوقف الفقهي الثامن، 29/27 أبريل 2017، أكسفورد، المملكة المتحدة.

2 - التكامل الوظيفي المتعلق بالتمويل المؤسسي المتعدد الاطراف لإقامة الاصول والمرافق

ان اقامة الاصول والمرافق الاساسية الوقفية الزكوية يتطلب تطوير آلية التمويل المشترك الفردي والمؤسسي المتعدد الأطراف، بالاعتماد على التمويل المتاح من قبل مؤسسة الزكاة ومؤسسة الاوقاف والهيئات الرسمية ذات الصلة بأهداف المشاريع المراد إنجازها، ويمكن ان يكون التمويل المجمع محلي وطني، وقد يكون بمساهمة اقليمية ودولية خاصة من المنظمات ذات العلاقة بالأعمال الخيرية.

3- التكامل الوظيفي الخاص بالاستثمارات المشتركة المتخصصة الربحية

تتكامل مؤسسة الاوقاف مع مؤسسة الزكاة على مستوى الاستثمارات المشتركة الوقفية الزكوية، في اطار أعمال أحكام التوزيع الاستثماري للزكاة وتوظيف أموالها في مشاريع ذات ريع بلا تملك فردى³⁰، وأحكام تمييز الموارد الوقفية، وما يترتب عليهما من أصول رأسمالية ومرافق سكنية وهياكل عقارية، تساهم كلها في تحقيق عوائد جارية لمؤسسة الاوقاف ومؤسسة الزكاة، تساعد في تأمين دخول مستدامة للفئات المستحقة، أو الاطراف الموقوف عليها. كما تحقق أرباحا للأطراف المشاركة في تمويل الاستثمارات المنجزة على ان تكون منتهية بتمليك الاصول لمؤسسة الزكاة والأوقاف.

4 - التكامل الوظيفي المتعلق بالاستغلال المشترك والاستعمال المتخصص للأصول والمرافق المشتركة

يمتد التكامل الوظيفي الى الاستغلال المشترك للأصول والمرافق العقارية المنجزة بالمواصفات المحددة استغلالا وظيفيا وتستعمل استعمالا متخصصا يتناسب مع طبيعة السياسة التخصيصية والتوزيعية الاستثمارية للموارد الزكوية وتناسب مع حجم المداخل الوقفية المرصودة وضوابط استدامة عوائدها للموقوف عليهم.

5- التكامل الوظيفي المؤدى الى توسيع ميادين العمل الخيري الوقفي، وتنويع طرق جمع وتحصل الموارد الزكوية وأشكال توزيعها من خلال الانتقال الى مرحلة جمع الخدمات (كخدمات الاطباء والمحامين ومكاتب الهندسة، ومخابر التحليل والفحوصات الخ) وتوزيعها على الفئات المستحقة من جهة، وتمكين الناس من التفاعل مع مستجدات الاعمال الخيرية الموقوفة وتنويعها مثل وقف النقود ووقف الصكوك ووقف الوقت ووقف الخبرة وتوريثها خاصة تلك التي تحتزن الخصائص الحضارية والثقافية للامة وعلى العموم " فتح مجالات جديدة للأوقاف: سواء من خلال تشجيع وقف المنقولات كوقف الاوراق التجارية، والاسهم ، ووقف النقود، ووقف المنافع كوقف الوقت، ووقف المنافع الفكرية، وتشجيع الايقاف المؤقت في مجال

³⁰ - مجمع الفقه الإسلامي الدولي، القرار رقم 15 (3/3) بشأن توظيف أموال الزكاة في مشاريع ذات ريع بلا تملك فردى للمستحق، المؤتمر الثالث، عمان، الاردن، 1407/1986.

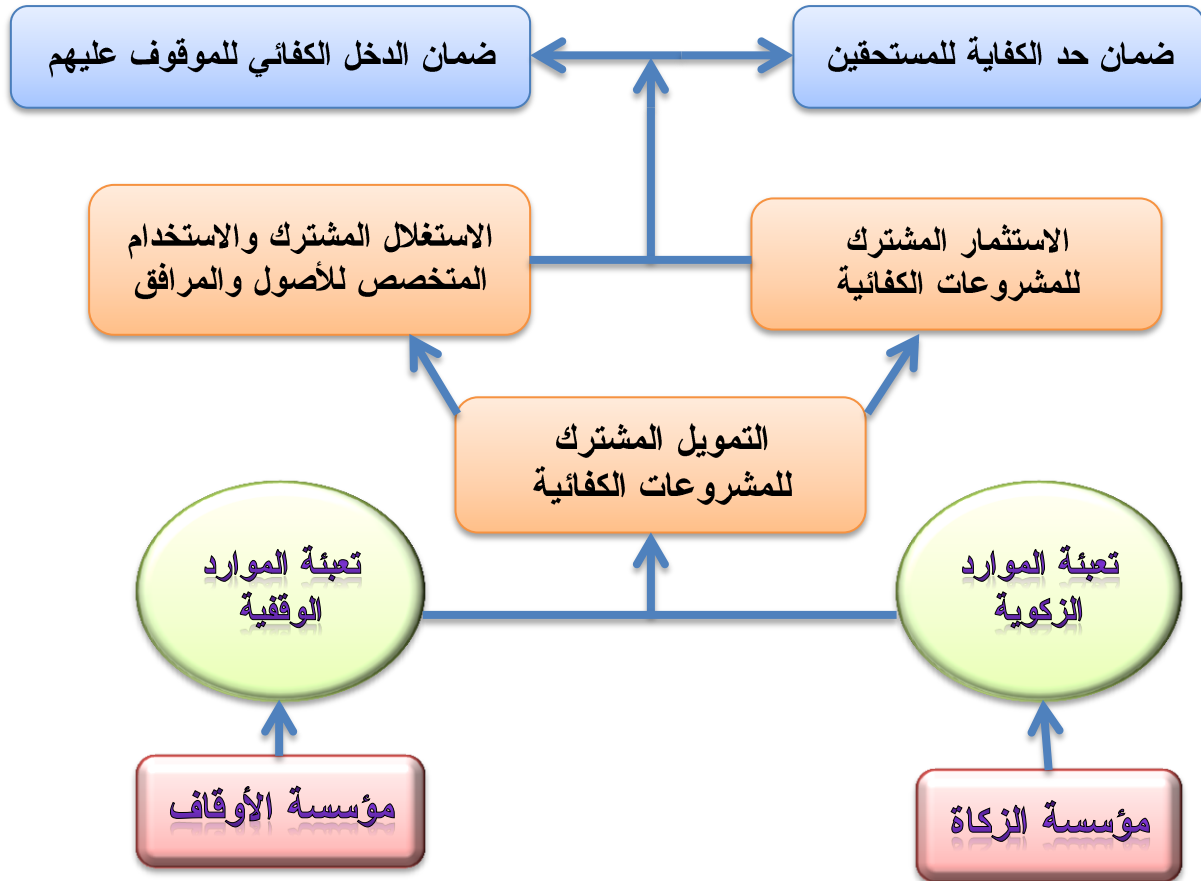
- د عبد الله بن منصور الغفيلي، نوازل الزكاة: دراسة فقهية تأصيلية لمستجدات الزكاة، دار الميمان / بنك البلاد، الرياض، ط1 2008، ص 477-478.

وقف القرض الحسن وغيره³¹، ووقف الشركات، ووقف المؤسسات المدنية، والجمعيات الخيرية، والأوقاف الجماعية، وتنمية أشكال التبعية عن طريق الشركات الوقفية والصناديق الوقفية .

ان تطوير مجالات التكامل الوظيفي سوف يساهم في التأمين المستدام لاحتياجات حد الكفاية المجتمعية.

الشكل اللاحق يبرز جوانب التكامل الوظيفي بين مؤسسة الزكاة ومؤسسة الأوقاف.

الشكل رقم 07: التكامل الوظيفي بين مؤسسة الزكاة ومؤسسة الأوقاف لضمان حد الكفاية



المصدر: صالح صالح، التكامل الوظيفي بين مؤسسة الزكاة ومؤسسة الأوقاف لضمان حد الكفاية المجتمعية، الملتقى الدولي السنوي حول: الآليات التشغيلية لقطاع الأوقاف بالجزائر، مرجع سابق.

³¹ - د فؤاد عبد اله العمر، استثمار الاموال الموقوفة (الشروط الاقتصادية ومستلزمات التنمية)الامانة العامة للأوقاف، الكويت، 2007 ، ص 270 .

- مجمع الفقه الإسلامي الدولي، القرار رقم 181 (19/7) المتعلق بوقف الاسهم والصكوك والحقوق المعنوية والمنافع ، الدورة التاسعة

عشرة، الامارات العربية ، 2009 / 1430 هـ .

- والقرار رقم 182 (19/8) المتعلق بتعمير الاوقاف والمرافق العامة من خلال تطبيق نظام البناء والتشغيل والاعادة BOT ، الدورة التاسعة

عشرة ، الشارقة ، 2009 / 1430 هـ .

ثالثا: المنظومة المؤسسية للتكامل الوظيفي بين مؤسسة الأوقاف ومؤسسة الزكاة لضمان حد الكفاية

1- المنظومة المؤسسية الاستثمارية لتحقيق التكامل الوظيفي لضمان حد الكفاية

تتكون المنظومة المؤسسية اللازمة لتحقيق التكامل الوظيفي في المجال الاستثماري بين مؤسسة الزكاة ومؤسسة الأوقاف من المؤسسات والهيئات التالية:

أ- **بنك الزكاة والأوقاف** وهو بنك إسلامي تشاركي، يتم عن طريقه تعبئة الموارد الزكوية والوقفية، وتوزيعها على الفئات الموقوف عليها وعلى المستحقين، كما يقوم بكافة عمليات المرافقة الاستثمارية بدءا من دراسات الجدوى الى تمويل المشروعات المشتركة أو الخاصة بمؤسسة الأوقاف أو الخاصة بمؤسسة الزكاة. ويقوم بكافة الخدمات والاعمال المصرفية الإسلامية، ويكون مفتوحا للجميع.

ب- **المشروعات الكفائية الزكوية** التي تهدف الى تمكين اصحاب الحرف والمهن والصنائع من القيام من القيام بأنشطتهم، فيستغنون عن المساعدات الوقفية والاستحقاقات الزكوية، ويصبحون فيما بعد من دافعي الزكاة والمساهمين في الشركات الوقفية، وقد تكون مشروعات كفائية لتأمين دخل كفائي للعاجزين وذوي الدخل المحدود، كما قد تكون مشروعات كفائية وطنية تتعلق بتأمين حاجات عامة ضرورية.

ج - **مؤسسة التأمين الكفائية للزكاة والأوقاف** وتقوم بكافة أعمال التأمين التعاوني لجميع مؤسسات وهيئات وافراد مؤسسة الزكاة، وصناديق الأوقاف وشركاتها الوقفية، وتكون مفتوحة للجميع.

ولمنع هيمنة الأطراف المؤسسة لشركة التأمين، فستكون ادارة العملية التأمينية عن طريق شركة مساهمة مفتوحة لإمكانية استثمار بعض الموارد الوقفية والزكوية عن طريقها، وكذا من خلال رزمة الفائض التأميني بالشركة.

د- **الشركات الوقفية** التي تنشؤها مؤسسة الأوقاف من أجل تطوير المجالات الخيرية عن طريق الاكتتاب العام، وهي شركة لتجميع الاصول الوقفية واستثمارها من أجل تحقيق عوائد وأرباح، يتم تسهيلها للأطراف المستحقة، وقد تكون شركة مساهمة مغلقة أو شركة الشخص الواحد أو شركة ذات مسؤولية محدودة³²، في اطار اعمال كافة الضوابط الشرعية المتعلقة بالأوقاف الواردة في القرار رقم 140 بشأن الاستثمار في الوقف وفي غلاته وريع³³

³² راجع محمد عود على خميس الفزيع، تأسيس الشركات الوقفية دراسة فقهية مقارنة مع قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 دولة الكويت، منتدى قضايا الوقف الفقهية الثامن، ابريل 2017.

³³ مجمع الفقه الإسلامي الدولي، القرار رقم 140 (15/6) بشأن الاستثمار في الوقف و في ريعه وغلاته ، 1425 هـ ، 2004 ، الامانة العامة للأوقاف، الشارقة 2011 ، ص 445 - 448 .

والقرار رقم 181 (19/7) المتعلق بوقف الاسهم والصكوك والحقوق المعنوية والمنافع، والقرار رقم 182 (19/8) المتعلق بتعمير الاوقاف والمرافق العامة من خلال تطبيق نظام البناء والتشغيل والاعادة BOT .

ولا شك في أهمية الشركات الوقفية من حيث تجميع الاوقاف الصغيرة ودمجها وتحقيق التكامل بينها وادارتها إدارة استثمارية حديثة، وادخال بالأنشطة التجارية، فالقطاع الخيري في بعض الدول المتقدمة يشكل 15٪ من القطاع التجاري في الدولة.

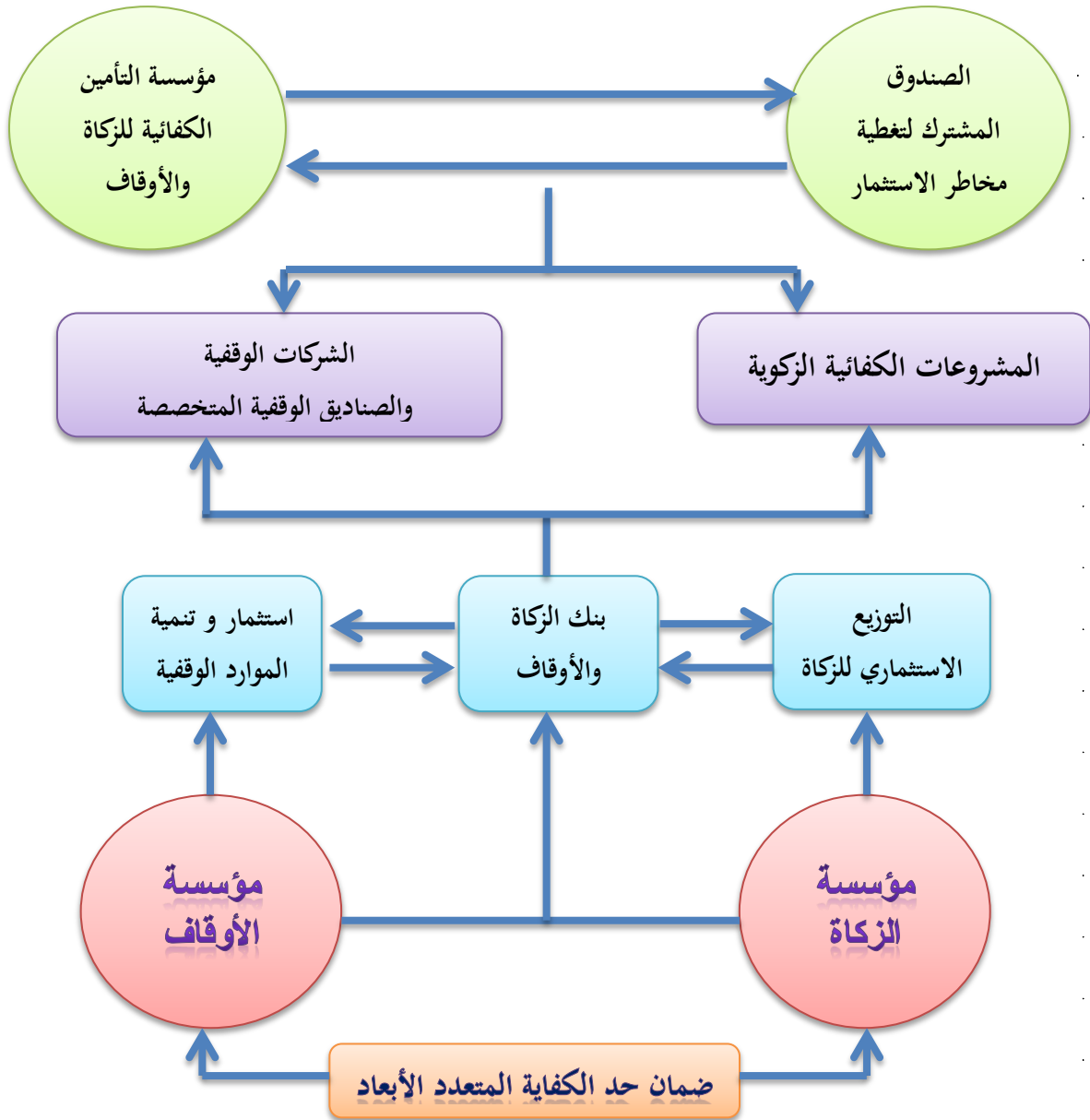
هـ- الصناديق الوقفية وهي هيئات تنظيمية تعاونية خيرية تضم عددا من الافراد والهيئات الخيرية والجهات العامة الحكومية والخاصة، تقوم بتجميع الموارد المالية المطلوبة لاستثمارها وإنفاق ريعها وعوائدها وأرباحها على المستحقين بأحد وجوه البر المحققة للمنفعة العامة للمجتمع. فالصندوق الوقفي " يقوم بتجميع أموال نقدية من عدد من الاشخاص عن طريق التبرع أو الاسهم، لاستثمار هذه الاموال، ثم أنفاقها أو إنفاق ريعها وغلتها على مصحة عامة تحقق النفع للأفراد والمجتمع بهدف إحياء سنة الوقف وتحقيق أهدافه الخيرية التي تعود على الأمة والمجتمع والافراد بالنفع العام والخاص، وتكوين ادارة لهذا الصندوق تعمل على ادارته والحفاظ عليه، والاشراف على استثمار الأصول، وتوزيع الأرباح حسب الخطة المحددة " ³⁴.

و- الصندوق المشترك لتغطية مخاطر الاستثمار وهو متخصص في دعم المشروعات الكفائية الزكوية، والشركات الوقفية، وتغطية مخاطرها الاستثمارية في إطار المعايير الشرعية المالية والمحاسبية ذات الصلة، وبالتالي فهو يساهم في توفير مناخ الاستثمار وزيادة ثقة المستثمرين وتحفيزهم.

والشكل اللاحق يلخص تلك المنظومة المؤسسية المتكاملة.

³⁴ د محمد الزحيلي، الصناديق الوقفية المعاصرة: تكييفها - اشكالها - حكمها - مشكلاتها، جامعة الشارقة، ص 4.

الشكل رقم 08: المنظومة المؤسسية للتكامل الوظيفي بين مؤسسة الأوقاف ومؤسسة الزكاة لضمان حد الكفاية



المصدر: صالحي صالح، التكامل الوظيفي بين مؤسسة الزكاة ومؤسسة الأوقاف لضمان حد الكفاية المجتمعية، الملتقى الدولي السنوي حول: الآليات التفعيلية لقطاع الأوقاف بالجزائر، مرجع سابق.

2- الوكالات والمؤسسات المكملة لدور مؤسسة الزكاة ومؤسسة الاوقاف

ان ترقية الوظيفة التكاملية بين مؤسسة الزكاة ومؤسسة الاوقاف يتطلب استكمال اقامة الهيئات التالية:

أ- مركز التكوين والتأهيل الوظيفي على مستوى المشاريع الجديدة والمشاريع المؤسسات القائمة التابعة لمؤسسة الزكاة ومؤسسة الاوقاف.

ب- المدرسة العليا لعلوم الزكاة والاوقاف والتي تساهم في التكوين المتخصص لإطارات مؤسسة الاوقاف ومؤسسة الزكاة.

ج- وكالة دعم المشروعات الوقفية والزكوية بأشكال الدعم التمويل والمرافقة اللازمة لتسهيل إقامة المشروعات الكفائية واستفادتها من منظومة الحوافر.

د- مركز الدراسات والبحوث الفقهية والاقتصادية والاحصائية والاجتماعية المتعلقة بمؤسسة الاوقاف ومؤسسة الزكاة.

أن تحقيق الآثار الايجابية العظيمة لمؤسسة الزكاة ومؤسسة الاوقاف، يستدعي فضلا عن تأسيسهما، إقامة الهيئات والصناديق التابعة لهما والمكملة لدورهما، والتي تساعد على تجسيد مبادئهما، وتحقيق آثارها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

والشكل التالي يوضح تلك الهيئات والصناديق والوكالات المحسدة لتكامل الدور الوظيفي وتطويره ضمن مؤسسات القطاع الثالث.

الشكل رقم 09: وكالات وهيئات وصناديق مؤسسة الزكاة ومؤسسة الاوقاف



صالح صالح، دور مؤسسة الزكاة في توطيد المجمعات الوقفية الزكوية في الجزائر، الندوة الدولية حول التجارب الرائدة في توظيف اموال الزكاة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب / وزارة الشؤون الدينية والأوقاف ف الجزائر، ماي 2015

الخاتمة

اولا: النتائج

- لقد بينت الدراسة صحة الفرضيات الأولية، وقد تم تأكيدها ضمن النتائج الأساسية التالية:
- 1- أهمية حد الكفاية في المنظور الإسلامي الذي يتميز بمرونته الاحتوائية للمستجدات، وتأمينه للاحتياجات الكفائية للمستحقين والفئات الموقوف عليها.
 - 2- تطور حاجات حد الكفاية على المستوى النوعي من سلع وخدمات وحقوق وحرّيات، وعلى المدى الزماني والكيفي.
 - 3 - تكامل الموارد الزكوية والموارد الوقفية في ضمان تحقيق مستويات حد الكفاية المجتمعية، وتدرجها بما يتناسب مع حجم الموارد، وطبيعة الأوضاع، ونوعية الظروف.
 - 4 - أهمية الدور الذي تلعبه مؤسسة الاوقاف، وأهمية حجم مواردها في تأمين حد الكفاية.
 - 5 - الدور الاقتصادي والاجتماعي والتوزيعي والاستثماري الأساسي الذي يمكن أن تضطلع به مؤسسة الزكاة، التي يجب تقام على أسسها الحديثة.
 - 6 - الحجم الكبير للموارد الزكوية والوقفية الممكن تعبئتها على مستوى الجزائر، وعلى مستوى اقتصاديات منظمة التعاون الإسلامي، ومحدودية الاطر المؤسسية للزكاة والاوقاف في معظمها.
 - 7 - تنامي طاهرة الفقر المتعدد الأبعاد، المتعلق بفقر الدخل وفقر التنمية البشرية وفقر الاستبعاد وفقر النوازل والمستجدات في جميع بلدان منظمة التعاون الإسلامي.
 - 8 - تطور الازمات وانعكاساتها السلبية على تأمين احتياجات الانسان في المجتمعات الإسلامية، وفي الجزائر، الامر الذي يستدعي تنويع مصادر الدخل، واقامة القطاع الثالث الذي يركز على مؤسسة الاوقاف ومؤسسة الزكاة، وانشاء اقتصاد ثلاثي القطاعات، مثل ما هو الوضع في الاقتصاديات المتقدمة، القطاع العام والقطاع الخاص والقطاع الثالث الوقفي الزكوي.
 - 9 - تكامل دور مؤسسة الاوقاف مع مؤسسة الزكاة في تأمين احتياجات حد الكفاية، وضمان الخروج من دائرة الحلقة المفرغة للقصور في تأمين احتياجات حد الكفاية المجتمعية.
 - 10 - يتحقق التكامل الوظيفي الإيجابي بإقامة المنظومة المؤسسية الزكوية والوقفية، وانشاء الوكالات والهيئات التابعة لهما.

ثانيا: المقترحات

من خلال العرض التحليلي السابق يمكن التقدم بمجموعة من الاقتراحات المتعلقة بإقامة القطاع الثالث الذي يركز على ترقية الدور التكاملي الوظيفي بين مؤسسة الزكاة ومؤسسة الأوقاف في تأمين احتياجات حد الكفاية المجتمعية، وتنويع مصادر الدخل، ويمكن ايجازها فيما يلي:

1- إصدار منظومة القوانين الأساسية لتوطين القطاع الثالث الذي يركز على مؤسسة الزكاة ومؤسسة الأوقاف، وتجسيد التكامل الوظيفي بينهما.

2- إقامة الآليات المؤسسية لتفعيل دور مؤسسة الأوقاف ومؤسسة الزكاة في تأمين احتياجات حد الكفاية المجتمعية، وتطوير علاقاتهما التكاملية مع الوزارات والهيئات والمؤسسات ذات الصلة كالضرائب والمالية ومؤسسات الضمان الاجتماعي مؤسسات التأمين التكافلي والجمعيات الخيرية والمصارف الإسلامية.

3- توسيع دور مؤسسة الأوقاف مؤسسة الزكاة على مستوى تعبئة الموارد الزكوية والوقفية بمستجداتها، وعلى مستوى تحديث طرق الاستثمار وسياسات صرف الإيرادات الزكوية على المستحقين، وتوزيع العوائد الوقفية على الفئات الموقوف عليها.

4- إقامة المشروعات والاصول والمرافق المشتركة الوقفية الزكوية التي تطور القطاع الخيري، والانتقال من مرحلة حماية وصيانة الاملاك الوقفية وتنميرها تنميرا بسيطا الى الاستثمار الموسع الذي يضمن تأمين احتياجات الاطراف ذات المصلحة والجهات الموقوف عليها في إطار الضوابط الشرعية.

5- تأسيس بنك الزكاة والأوقاف الذي يساهم في تعبئة مواردهما، وتوزيع إيراداتهما، ومرافقة استثماراتها في المشروعات الكفائية الزكوية، وفي الشركات والصناديق الوقفية، وتجسيد الدور التكاملي التمويلي والاستثماري المشترك.

6- إنشاء صندوق ضمان مخاطر الاستثمار في المشروعات الفردية والعائلية، لتطوير الوظيفة الاستثمارية للزكاة والأوقاف، وترقية دورهما في تحسين مناخ الاستثمار وبيئة الاعمال.

5- إنشاء هيئة التأمين التكافلي لتوفير الخدمات التأمينية لمؤسسة الزكاة والأوقاف.

6- فتح مدرسة متخصصة لعلوم الزكاة والأوقاف للمساهمة في إعداد الموارد البشرية اللازمة لتجسيد المكانة الوظيفية لمؤسسة الزكاة ولمؤسسة الأوقاف.

7- إنشاء وكالة دعم المشروعات المشتركة الوقفية والزكوية الكفائية.

8- إدماج مؤسسة الزكاة ومؤسسة الاوقاف ضمن المنظومة المالية والاقتصادية للدولة، مع احتفاظهما بخصوصيتها الشرعية باستقلاليتهما الوظيفية وكافة صلاحياتهما في إطار المعايير والمبادئ الارشادية والمقاصد الشرعية.

9- الانتقال الى مرحلة تعبئة الموارد الزكوية عن طريق جمع الخدمة وتوزيعها، خاصة بعد أن أضحي قطاع الخدمات يشكل نسبة هامة تفوق احيانا 50% ضمن الناتج القومي في معظم الدول، وتطوير وسائل ومجالات تعبئة الموارد والاصول الوقفية.

10- انشاء بطاقة وبنك معلومات حول الأوضاع الاجتماعية والثقافية، وخريطة أوضاع الفقر ومستوى المعيشة لمختلف المناطق، بالتنسيق مع الجهات والمؤسسات ذات الصلة في لجزائر، وبمنظمة التعاون الإسلامي.

11- إنشاء مركز بحث متخصص في الدراسات والأبحاث المتعلقة بتطبيقات بمستجدات الزكاة والأوقاف.

12- إقامة المؤتمرات الدولية والملتقيات الوطنية والندوات بصفة دورية لدراسة الموضوعات والمستجدات ذات الصلة بتنفيذ الدور المجتمعي لمؤسسة الزكاة ومؤسسة الأوقاف.

13. تأسيس المجلس الاعلى لمؤسسة الزكاة والاوقاف والذي يتشكل من كبار والعلماء والخبراء، وممثلي المزيكين والواقفين، وممثلي المنظومة المؤسسية للتكامل الوظيفي بين الزكاة والاوقاف، والهيئات الوطنية ذات الصلة، والذي يساهم في صياغة الاستراتيجيات، ورسم السياسات، وتحديد الاهداف العامة والمبادئ الإرشادية لتنفيذ فريضة الزكاة وتوطين أسس الاعمال الخيرية الوقفية في المجتمع لتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

والحمد لله رب العالمين

قائمة المراجع:

- 1- د. وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، المجلد الثاني، دار الفكر، الجزائر، ط1، 1991.
- 2- د. يوسف القرضاوي، دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية، في الاقتصاد الإسلامي، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، ط1، 1980.
- 3- د يوسف القرضاوي، فقه الزكاة الجزء الثاني، مؤسسة الرسالة، ط6، 1981.
- 4- د محمد الزحيلي، الصناديق الوقفية المعاصرة: تكييفها - أشكالها - حكمها - مشكلاتها، جامعة الشارقة.
- 5 - د عبد الله بن منصور الغفيلي، نوازل الزكاة: دراسة فقهية تأصيلية لمستجدات الزكاة، دار الميمان / بنك البلاد، الرياض، ط1 2008.
- 6- صالحي صالح، أساسيات المالية والاقتصاد الإسلامي دراسة تأصيلية ومراجعة تقييمية على ضوء المستجدات العلمية والتحولات الوقائية، الدار الجزائرية، 1441هـ/ 2020م، ص425.
- 7- صالح صالحي، دور مؤسسة الزكاة في توطيد المجتمعات الوقفية الزكوية في الجزائر، الندوة الدولية حول التجارب الرائدة في توظيف اموال الزكاة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب / وزارة الشؤون الدينية والأوقاف ف الجزائر، ماي 2015.
- 8- صالحي صالح، التكامل الوظيفي بين مؤسسة الزكاة ومؤسسة الأوقاف لضمان حد الكفاية المجتمعية، الملتقى الدولي السنوي حول: الآليات التشغيلية لقطاع الأوقاف بالجزائر، 27/ 28 سبتمبر 2017 - الحلفة - الجزائر.
- 9- صالحي صالح، دور مؤسسة الزكاة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة: مشروع لتطوير ومأسسة صندوق الزكاة وإقامة المجتمعات الوقفية الزكوية المتكاملة في الجزائر، الملتقى الدولي حول: دور المالية الإسلامية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، كولالمبور، ماليزيا 3-4 سبتمبر 2014.
- 10- د. فيصل بن سعيد بالعمش، عناصر الكفاية المعتبرة في تحديد الفقر وقدر ما يعطى الفقير من الزكاة: دراسة فقهية مقارنة مع بعض التطبيقات المعاصرة، كلية الآداب والعلوم الانسانية، جامعة الملك عبد العزيز، جدة.
- 11- د. محمد فتحي صقر، تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في إطار الاقتصاد الإسلامي، الرسالة، 1984.
- 12- محي الدين بن شرف النووي، كتاب المجموع، الجزء السادس، تحقيق محمد نجيب المطيع، مكتبة الارشاد جدة، بدون تاريخ.
- 13- عبد الله طاهر، حصيلة الزكاة وتنمية المجتمع، اقتصاديات الزكاة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ط1997.
- 14- ا.د. محمد نعيم عبد السلام وآخرون، وقف المال العام، منتدى قضايا الوقف الفقهية الثامن، 29/27 أبريل 2017، أكسفورد، المملكة المتحدة.
- 15- د فؤاد عبد الله العمر، استثمار الاموال الموقوفة (الشروط الاقتصادية ومستلزمات التنمية) الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 2007.

- 16- محمد عود على خميس الفريخ، تأسيس الشركات الوقفية دراسة فقهية مقارنة مع قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 دولة الكويت، منتدى قضايا الوقف الفقهية الثامن، ابريل 2017.
- 17- د محمد الزحيلي، الصناديق الوقفية المعاصرة: تكييفها - اشكالها - حكمها - مشكلاتها، جامعة الشارقة
- 18 - نسرين عبد الحميد نبيه، الاقتصاد الخفي، دار الوفاء، ط 1، 2008.
- 19- عمير أنس، المسلمون في الهند، مركز الجزيرة للدراسات، ترجمة محمود العبي، ديسمبر 2016.
- 20- أ.د. محمد حافظ الشريدة، قصة مسلمي الصين.
- 21- نفع الله عشيروف، مقابلة، الرياض، 2017/09/13.
- 22- مجمع الفقه الإسلامي الدولي، القرار رقم: 140 (15/6) بشأن الاستثمار في الوقف وفي ريعه وغلاته، 1425 هـ 2004، الامانة العامة للأوقاف، الشارقة، 2011.
- 23- مجمع الفقه الإسلامي الدولي، القرار رقم 15 (3/3) بشأن توظيف أموال الزكاة في مشاريع ذات ريع بلا تملك فردى للمستحق، المؤتمر الثالث، عمان، الاردن، 1407/1986.
- 24 - مجمع الفقه الإسلامي الدولي، والقرار رقم 181 (19/7) المتعلق بوقف الاسهم والصكوك والحقوق المعنوية والمنافع، والقرار رقم 182 (19/8) المتعلق بتعمير الاوقاف والمرافق العامة من خلال تطبيق نظام البناء والتشغيل والاعادة BOT.
- 25- تقرير قياس الفقر في البلدان الاعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، مركز الأبحاث الإحصائية، الاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية، مركز أنقرة، 2015.
- 26- أرجون سينغوبتا، تقرير الخبير المستقل المعنى بحقوق الانسان والفقر المدقع، مجلس حقوق الانسان، الامم المتحدة، الدورة السابعة، فيفري 2008.
- 27 - الأمم المتحدة، تقرير أهداف التنمية المستدامة، 2016.
- 28 - مصالح الوزير الاول، مخطط عمل الحكومة الجزائرية، سبتمبر 2017.
- 29 - بنك الجزائر، الموقع الإلكتروني: www.bank-of-algeria.dz
- 30- مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب، منظمة التعاون الإسلامي، انقرة، www.sesric.org.
- 31- The State of Global Civil Society and Volunteering: Latest findings from the implementation of the UN Nonprofit Handbook. Working Paper No. 49, Johns Hopkins Center for Civil Society Studies, Report designed by Chelsea Newhouse.
- 32- Giving –USA, 2017.
- 33 - Giving –USA, 2019.
- 34 - CAF WORLD GIVING INDEX 2017, A global view of giving trends, 09/ 2017.



35- CAF WORLD GIVING INDEX 2018.

36- CAF WORLD GIVING INDEX 2019: Ten years of giving trends.